صحتك وسلامتك في العمل: مجموعة وحدات تدريبية









وزارة الصحة دمشق

مكتب أنشطة العمال مكتب العمل الدولي

سلامتك وصحتك في العمل: مجموعة وحدات تدريبية

التشريعات والإنفاذ

ترجمة الدكتور بسام أبوالذهب

> وزارة الصحة دمشق



Your Health and Safety at Work: A Collection of Modules

LEGISLATION AND ENFORCEMENT

نُشِرَت الطبعة الأصلية لهذا العمل من قبل مكتب العمل الدولي، جنيف، تحت عنوان:

Legislation and Enforcement

Your health and safety at work: A collection of modules.

حقوق النشر © 1997 منظمة العمل الدولية ، جنيف حقوق النشر للطبعة العربية © ٢٠٠٩ وزارة الصحة ، دمشق وقد تمت ترجمته وإعادة إصداره بموافقة منظمة العمل الدولية

لا تنطوي التسميات المستخدمة في منشورات منظمة العمل الدولية، التي تتفق مع تلك التي تستخدمها الأمم المتحدة، ولا العرض الوارد فيها للمادة التي تتضمنها، على التعبير عن أي رأي كان من جانب مكتب العمل الدولي بشأن المركز القانوني لأي بلد أو منطقة أو إقليم أو لسلطات أي منها، أو بشأن تعيين حدودها.

ومسؤولية الآراء المعبَّر عنها في المواد أو الدراسات أو المساهمات الأخرى التي تحمل توقيعاً هي مسؤولية مؤلفيها وحدهم، ولا يمثل النشر مصادقة من جانب مكتب العمل الدولي على الآراء الواردة فيها.

والإشارة إلى أسماء الشركات والمنتجات والعمليات التجارية لا تعني مصادقة مكتب العمل الدولي عليها. كما أن إغفال ذكر شركات ومنتجات أو عمليات تجارية ليس علامة على عدم إقرارها.

كلمة شكر

تتقدم وزارة الصحة في الجمهورية العربية السورية، بالشكر إلى منظمة العمل الدولية، التي منحت الموافقة على ترجمة هذا الكتاب، ونشره باللغة العربية، وتعرب الوزارة عن استعدادها الدائم لتقديم العون، وخدمة الإنسان العامل في أي موقع.

وتتقدم الوزارة بالامتنان إلى منظمة الصحة العالمية (المكتب الإقليمي لشرق المتوسط)، الذي قدم الدعم اللازم لإصدار هذا الكتاب، وقد قام بالترجمة الدقيقة مشكوراً الدكتور بسام أبو الذهب (رئيس دائرة الصحة المهنية في مديرية الأمراض البيئية والمزمنة، وزارة الصحة - دمشق).

مقدمة

من المعيب في العالم الذي نعيش فيه ، أنه يتعذر اجتناب حدوث بعض الحوادث تماماً ، ولكن لا يوجد أي داعي لأن يحدث الكثير الآخر منها . يجب أن لا تحدث إصابات ، لاسيما في مكان العمل. من رؤية الانتماء إلى عالم مثالي ، كما يقول البعض ، فإن هدفاً أكثر واقعية يجب أن يوجّه، على أقل تقدير ، للتقليل وبشكل صارم من عدد الحوادث المهنية . إن هذا ، على أقل تقدير ، هو الهدف الوحيد لمكتب أنشطة العمال(Bureau) المهنية . إن هذا ، على أقل تقدير ، هو العدف الوحيد لمكتب أنشطة العمال for Worker's Activities من الوحدات التدريبية ، التي تنظم في انتاجها بهدف استعمالها من قبل اتحادات العمال في الأنشطة التثقيفية ، التي تُنظم في ميدان السلامة والصحة المهنية .

أثناء الأعوام التي سبقت تأسيس منظمة العمل الدولية عام ١٩١٩م، فإن أول اتفاقيتين عالميتين المتاهدة الأعوام التي سبقت تأسيس منظمة العمل (Labour Legislation لفوسفور (Labour Legislation) في برن عام ١٩٠٥م، حظرت إحداهما استعمال الفوسفور الأبيض في إنتاج أعواد الثقاب، ونظمت الأخرى عمل النساء ليلا . ومنذ تأسيسها عام ١٩١٩م، اعتمدت منظمة العمل الدولية ٢٦ اتفاقية و ٣٥ توصية بشأن سلامة وصحة العمال بصورة خاصة، وقد حددت جميعها الحدود الدنيا للمعايير . لقد أثمر الجهد الهائل، والهدف العازم بما يتماشى مع مقومات منظمة العمل الدولية في حماية سلامة وصحة العمال عن ولادة هذه المعايير، لكن الهوة لا تزال شاسعة بين، ما ورد في الحالة الأولى، اعتمادها وتصديقاتها، وما ورد في الحالة الثانية، تصديقاتها وتنفيذها . من المأمول أن تجد هذه المجموعة المؤلفة من ١٢ وحدة تدريبية، حول السلامة والصحة موقعها في الحركة الدولية الشاملة لكبح الحدوث المرتفع للحوادث، والأمراض المهنية . يجب أن توضع الأهداف، وأن تُراقب ممارسات السلامة والصحة بصورة منهجية، وأن يغدو تفتيش العمل أكثر فعالية . وإن استطاعت هذه المجموعة التدريبية أن تابي هذه الأهداف،

من الناحية التدريسية ، إن جميع الوحدات الاثنتي عشرة متماثلة في الأهمية . لم يتم وضع تسلسل معين يمكن إتباعه : يمكن تنظيم الدورة بوحدة تدريبية واحدة ، أو عدة وحدات ، أو جميعها . إن هذه المنهجية تمتثل للمبدأ الأساسي لتعليم الوحدات التدريبية : ذلك أن المواد يمكن أن تُكيّف وفقاً للزمن ، والظروف المتاحة .

 مدير Director

مكتب أنشطة العمل في منظمة العمل الدولية ILO Bureau for Workers Activities

هدف الوحدة التدريبية

تزود هذه الوحدة التدريبية المتدربين بالمعلومات الأساسية المتعلقة بالتشريعات وإنفاذها في مجال السلامة والصحة المهنية. يمكن أن تشتمل التشريعات على تشريعات وطنية أو على مستوى محافظة أو إقليم، أو تشتمل على اتفاقيات وتوصيات منظمة العمل الدولية. تشتمل المواضيع التي ستناقش على: كيف يتم وضع قانون السلامة والصحة، وكيف يمكن أن تستعمل النقابات تشريعات السلامة والصحة بما يحقق تحسين مكان العمل، ودور مشرف السلامة والصحة.

الأهداف

في نهاية هذه الوحدة التدريبية، سيكون المتدربون قادرين على أن:



- ا. يفسروا كيف وأين يجدوا المعلومات المتعلقة بتشريعات السلامة والصحة التي تحميهم؛
 - ٢. يذكروا عدة أمثلة للقيود الشائعة للتشريعات والإنفاذ؛
- ٣. يفسروا كيف يمكن للقوانين أن تُسْتَغُمَل لوضع معايير دنيا للسلامة والصحة في أماكن عملهم؟
- يذكروا حقاً أساسياً واحداً على الأقل مُتَضَمَّناً في تشريعات السلامة والصحة لبلدانهم (إذا ما كان موجوداً)، ويفسروا كيف يمكن أن يُسْتَعْمَل لتحسين ظروف السلامة والصحة في عملهم.

المحتويات




١	مدخل	القسم الأول.
٣	التشريعات	القسم الثاني.
٣	أ. كيف يتم وضع التشريعات	
٤	ب. أين يمكن أن تجد تشريعات السلامة والصحة	
٩	القيود	القسم الثالث.
٩	أ. التشريعات	
١.	ب. الإنفاذ	
۱۳	كيف تستعمل تشريعات السلامة والصحة	القسم الرابع.
۱۳	أ. وضع قوائم التحقق	
17	ب. المساومة الجماعية	
50	دور ممثل السلامة والصحة	القسم الخامس.
۲۷		القسم السادس.
, •	تمرين. وضع قائمة تحقق لمكان العمل مستخرجة من تشريعات	- ,
٢٩	السلامة والصحة	
	ملحق ١ مدونات الممارسة والأدلة ذات الصلة الصادرة عن	
٣٣	منظمة العمل الدولية	
	ملحق ٢. اتفاقية العمل الدولية رقم ١٥٥ والتوصية رقم ١٦٤	
٣٧	بشأن السلامة والصحة المهنية وبيئة العمل	
	ملحق ٣. قائمة الأدوات المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية وبيئة	
	العمل التي اعتمدها مؤتمر العمل الدولي منذ عام	
11	١٩١٩م	
	ملحق ٤ اتفاقيات وتوصيات العمل الدولية التي تم اعتمادها بين	
٦٣	عام ١٩٨٥م وعام ١٩٩٦م	

القسم الأول. مدخل

التشريعات الحكومية هي ما يزود العمال بالمعايير الدنيا للسلامة والصحة في مكان العمل. ومع ذلك، فإنه يمكن دائماً وضع معايير دنيا بما يحقق وقاية أفضل بواسطة تشريعات أقوى. تاريخيا، نجح الكثير من اتحادات العمال بالتأثير على الحكومات لسن تشريعات السلامة والصحة، وجعل التشريعات أكثر فعالية بما يتعلق بالوقاية، ولإنفاذ القوانين. في وقتنا الحاضر لا يزال من الأمور الهامة للاتحادات التنظيم والعمل للحصول على تشريعات سلامة وصحة مهنية أقوى وأكثر فعالية بما يتعلق بالوقاية، وذلك على المستوى الوطني أو على مستوى المحافظة أو الإقليم.

في حين أن تشريعات السلامة والصحة تزود بالخلفية القانونية لحماية العمال، فإنها فعالة فقط عندما تُدْعَم بإنفاذ الحكومة لها. وبدون إنفاذ قانوني كاف، فإنه لا يوجد حماس لدى بعض أصحاب العمل للتعامل في أنظمة مكان العمل بجدية، لاسيما وأن الكثير من الحكومات لا تزال لا تقاضى أصحاب العمل الذين ينتهكون أنظمة العمل.

لأنه لا يوجد لدى الكثير من الحكومات ما يكفي من المفتشين المدربين بشكلٍ كافٍ للتفتيش على كل مكان عمل بانتظام، فإنه ينبغي أن يكون للعمال والاتحادات (النقابات) «مفتشي مكان العمل» الذين يفتشون بانتظام ويتأكدون من أن أصحاب العمل يمتثلون للقوانين والمعايير الموجودة. وللقيام بذلك بفعالية، فإنه يجب أن تكون على دراية بقوانين السلامة والصحة التي تحميك.



تقع مسؤوليات السلامة والصحة على عاتق العمال، وموظفي الصناعة، والعاملين في المهن الصحية، وموظفي

1

نقاط ينبغى تذكرها



- ١. تزود التشريعات العمال بالمعايير الدنيا للحماية في مكان العمل.
- ل. يمكن جعل المعايير الدنيا أكثر فعالية بما يتعلق بالوقاية، وذلك من خلال تعزيز تشريعات الحكومة.
 - ٣. التشريعات فعالة بحماية العمال، فقط عندما تُدْعَم بواسطة إنفاذ الحكومة للتشريعات.
- ٤. لأنه لا يوجد لدى الكثير من الحكومات ما يكفي من المفتشين للتفتيش على كل مكان عمل بانتظام، فإنه يجب أن يكون للعمال والاتحاد (النقابة) «مفتشي مكان العمل» الذين يفتشون بانتظام على مكان العمل.

القسم الثاني. التشريعات

هل أنت على دراية بحقوقك المتعلقة بالسلامة والصحة في مكان العمل؟

لتحصل على المعلومات بشأن حقوقك، فإنه ينبغي أن تفهم تشريعات بلدك التي منحتك تلك الحقوق.

أ. كيف يتم وضع التشريعات

قد تتباين المصطلحات المستعملة في تشريعات السلامة والصحة من بلد لآخر. مع ذلك، هناك عدد من المصطلحات الدولية الشائعة التي يمكن أن تجدها في تشريعات بلدك. ها هي أربعة مصطلحات: القرار والأنظمة ومدونة الممارسة والدليل.

القرار Act (قانون صادر عن الهيئة التشريعية)

لدى الكثير من البلدان قرارات تعالج موضوع السلامة والصحة المهنية؛ على سبيل المثال، قرار المصانع أو قرار السلامة والصحة في العمل. إن القرارات هي بشكل أساسي بيانات قانونية للمبادىء والمسؤوليات العامة للسلامة والصحة في بلد معين ويتم وضعها واعتمادها من قبل الحكومات أو مجالس النواب في ذلك البلد. تُدْعَم القرارات بواسطة القوائين، لذلك إن لها مقدار عظيم من القوة، لكن تلك القوة عموماً ما تكون فعالة فقط بوجود إنفاذ كافٍ. حاول أن تصبح على دراية بقرار السلامة والصحة لبلدك (إذا ما كان موجوداً).

الأنظمة Regulations

ما أن يصدر قرار بشأن السلامة والصحة، فإنه يتم وضع أنظمة مفصلة من قِبَل الوزير (عادة وزير العمل)، أو رئاسة مجلس الوزراء أو رئاسة الدولة، أو السلطة المحلية في المحافظات. إن الأنظمة مدعومة بالقانون بشكل تام، لذا يجب أن يمتثل لها أصحاب العمل، تماماً كالامتثال لـ القرار الذي وُضِعَت بناء عليه. عادة ما تغطي الأنظمة الصناعات والمخاطر النوعية؛ وتتضمن المعايير والأهداف الدنيا الإلزامية للتحكم بالمخاطر، و"المستويات المأمونة"، والتدريب ... إلخ، وتُطبَق في أماكن عمل نوعية. لا يمكن أن تكون الأنظمة أقوى من القرار الذي وُضِعَت بناء عليه. يجب أن تصبح على دراية بأنظمة السلامة والصحة في بلدك (إذا ما كانت موجودة) لمعرفة المزيد بشأن الحقوق النوعية التي تحميك.

مدونات المارسة Codes of Practice

تزود مدونات الممارسة أصحاب العمل (والعمال) بالإرشاد العام بشأن كيف يتم الامتثال

للمعايير والأهداف الدنيا المفصلة في الأنظمة. يتم اعتماد وتعديل هذه المدونات من قبل جهة حكومية ذات الصلة، عادة في وزارة العمل. لقد قامت منظمة العمل الدولية بوضع مدونات ممارسة تتبناها الحكومات كإرشادات. رغم أن القانون لا يُلْزِم بمدونات الممارسة، فإنه يمكن استعمالها في حيز الدعاوى القضائية كبينة.

ולנגה Guides

تزود الأدلة أو مدونات الإرشاد أصحاب العمل بالمعلومات والتوصيات التقنية المفصلة الرسمية لمساعدتهم في الامتثال لأنظمة السلامة والصحة. إنها تزود بالمعلومات العملية "كيف" للدخول في حيّز الامتثال. لا يُلْزِم القانون بها، لكنها تفسر نمط الإجراء الذي ينبغي أن يتخذه أصحاب العمل للامتثال بقوانين السلامة والصحة. يتم اعتماد وتعديل الإرشادات، كمدونات الممارسة، من قِبَل جهات حكومية ذات الصلة. أيضاً يمكن للحكومات استعمال أدلة منظمة العمل الدولية إذا لم تقم تلك الدول بوضع أدلتها بعد.

تقوم منظمة العمل الدولية بإصدار مدونات الممارسة والأدلة والكتب الإرشادية لتلحقها باتفاقيات وتوصيات السلامة والصحة المهنية التي تم وضعها من خلال المنظومة ثلاثية الأطراف لمنظمة العمل الدولية. لا تعتبر تلك الوثائق بدائل عن التشريعات والأنظمة الوطنية الموجودة؛ بل إنها تزود الحكومات وأصحاب العمل والعمال بالإرشاد بشأن السلامة والصحة. يتضمن الملحق الفي نهاية هذه الوحدة التدريبية قائمة بمدونات الممارسة والأدلة والكتب الإرشادية ذات الصلة.

ب. أين تجد تشريعات السلامة والصحة

إنك تتمتع بحق رؤية تشريعات السلامة والصحة المهنية التي تُطَبَق عليك لأنها وثيقة حكومية. حاول الحصول على نسخة من تشريعات بلدك وكُنْ على دراية بالمصطلحات المستعملة. قد تكون المصطلحات المستعملة في تشريع بلدك مختلفة قليلاً عن تلك التي نوقشت أعلاه.

إن اتحادك (نقابتك) هو المكان الأول للحصول على نسخة من التشريع. وإذا لم يتوافر نسخة من التشريعات هناك، فإنه يمكن أن تتوافر النسخ لدى: صاحب العمل، أو السلطة المحلية للتقتيش على المصانع، أو وزارة العمل، أو المكتبة المحلية، أو المحامي، أو الكلية أو الجامعة المحلية. عندما تطلب نسخة من التشريعات، اطلب أيضاً خلاصة مكتوبة عن تلك التشريعات، إذا ما كانت متوافرة؛ فغالباً ما يكون من الصعب قراءة القوانين بشكل عام، وستفسر الخلاصة اللغة القانونية المستعملة في التشريعات.

ملاحظة: أحياناً قد تكون تشريعات السلامة والصحة فصلاً ضمن قسم مختلف للتشريعات. على سبيل المثال، قد تكون تشريعات السلامة والصحة مُتَضَمَّنةً كفصل ضمن قرار المصانع، أو مدونة العمل، لذلك يجب أن تبحث في أقسام مختلفة من التشريعات لتجد معلومات السلامة والصحة ذات الصلة.



نقاط ينبغي تذكرها بشأن التشريعات



- التشريعات في بلدك هي ما يزودك بحقوقك الأساسية بشأن السلامة والصحة في مكان العمل.
- ٢ تُسْتَعْمَل أربعة مصطلحات عامة في تشريعات السلامة والصحة وهي: القرار، الأنظمة، مدونات الممارسة، الأدلة قد تكون تلك المصطلحات المستعملة في تشريعات بلدك مختلفة قليلاً.
 - حاول أن تصبح على دراية بالمصطلحات المستعملة في تشريعات بلدك.

٣. القرار Act:

- يَذْكُر المبادىء والواجبات ... العامة بشأن السلامة والصحة؛
 - يُدْعَم بشكل كامل بالقانون؛
 - يُوضَع أو يُعْتَمَد من قِبَل الحكومات / مجالس النواب.

٤. الأنظمة Regulations:

- تزود بالقواعد النوعية للسلامة والصحة ضمن حدود قرار السلامة والصحة؛
 - تُدْعَم بشكل كامل بالقانون؛
 - تُعْتَمَد وتُعَدَّل من قِبَل رئاسة مجلس الوزراء أو الوزير المعني.

٥. مدونات الممارسة Codes of Practice:

- تُزَوِّد بالإرشاد العام حول طرق الامتثال للأنظمة؛
- لا يُلْزِم القانون بها، لكن يمكن أن تُسْتَعْمَل كبينة في الدعاوى القضائية؛
- تُعْتَمَد وتُعَدَّل من قِبَل الجهة الحكومية المعنية، عادة وزارة العمل. يمكن للحكومات اعتماد مدونات الممارسة الصادرة عن منظمة العمل الدولية.

ت. الأدلة Guides:

- تُزَوِّد بالمعلومات والتوصيات التقنية المفصلة لمساعدة أصحاب العمل في الامتثال لأنظمة السلامة والصحة؛
 - لا يُلْزم القانون بها؟
- تُعْتَمَد وتُعَدَّل من قِبَل الجهة الحكومية المعنية. يمكن للحكومات اعتماد أدلة منظمة العمل الدولية.
- ٧. إنك تتمتع بحق رؤية تشريعات السلامة والصحة المهنية ببلدك. إن قراءة التشريعات سوف تخبرك بما هي إجراءات حمايتك في مكان العمل التي يُلْزم بها القانون.
- ٨. للحصول على نسخة من التشريعات، فتش عنها لدى: اتحادك (نقابتك)، أو صاحب العمل، أو السلطة المحلية للتفتيش على المصانع، أو وزارة العمل، أو المكتبة المحلية، أو المحامي، أو الكلية أو الجامعة المحلية. أيضاً، أطلب أية خلاصة مكتوبة للتشريعات التي يمكن أن تكون موجودة. أحياناً، قد تبدو تشريعات السلامة والصحة كفصل ضمن جزء مختلف من التشريعات كقر ار المبيدات أو كقر ار المصانع.
- 9. تُصْدِر منظمة العمل الدولية مدونات الممارسة والأدلة والكتب الإرشادية لتلحقها باتفاقيات وتوصيات العمل الدولية. يتضمن الملحق 1 في نهاية هذه الوحدة التدريبية قائمة بمدونات الممارسة والأدلة والكتب الإرشادية ذات الصلة.

القسم الثالث. القيود

أ. التشريعات

لدى بعض البلدان تشريعات قوية للسلامة والصحة المهنية. مع ذلك، إن التشريعات في الكثير من البلدان قديمة وضعيفة، حيث يعني ذلك أن العمال لا يستطيعون الاعتماد على التشريعات بهدف الحماية الكافية.

لقد حدد الكثير من اتحادات (نقابات) العمال عدداً من القيود في تشريعات السلامة والصحة في بلدانهم. تشتمل القيود الشائعة على ما يلى:

- التشريعات الحالية قديمة، ولذلك لا تواجه التغيير ات الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية التي حدثت في المنطقة. على سبيل المثال، إن تشريعات السلامة والصحة في كثير من بلدان الكومونولث وُضِعَت على أساس قرار المصانع البريطاني لعام ١٩٦١، الذي لا يرتبط عموماً باحتياجات تلك البلدان المختلفة في يومنا هذا.
- عندما تعالج المعايير الأنواع النوعية لأماكن العمل فقط، كـ «المصانع» أو «ورش العمل» فإن الكثير من العمال يظلون دون وقاية إذا لم تتم ملاءمتهم في هذه الأنواع المحددة. كذلك، إن التشريعات الحالية لا تغطي العاملين في القطاع العام والذين يعملون لحسابهم الخاص.
- إن العقوبات محدودة لأصحاب العمل الذين خالفوا القانون، حتى من أجل المخالفات الحسيمة جداً.
 - إن الموارد المتاحة لإنفاذ القوانين وتفتيش مواقع العمل غير كافية.
 - تُعالِج معظم التشريعات الموجودة السلامة الصناعية وليس الصحة المهنية.
 - هناك نقص بالأنظمة المُحَدَّثَة والمُفَصَّلَة التي ترافق القرار.
- إن الكثير من منظمات أصحاب العمل والعمال ليست على دراية بما هو موجود من قرارات وأنظمة ومدونات ممارسة وأدلة ... الخ.
- إن اتحادات (نقابات) العمال وأصحاب العمل غير مشمولة بعملية وضع المعايير بأية حال.
- إن الكثير من المعايير مكتوبة بشكل غير واضح من وجهة نظر العامل، حيث لا يمكن أن تُسْتَعْمَل لدعم القانون. (إذا ما كان المعيار غير واضح، فإنه من الأمور الهامة أن يوضح نص العقد (الاتفاق) المسألة).

بشكل مثالي، ينبغي للتشريعات أن:

- تحمى جميع العمال؛
- تكون موجهة نحو الوقاية من الأمراض والإصابات المهنية بالطلب من أصحاب العمل الامتثال للأنظمة التي تؤمن حماية للعمال أكثر من المعايير الدنيا الموجودة؛
 - تشتمل على أحكام التعويض والتأهيل الكافي للعمال عندما يستلزم الحال ذلك؛
- تشتمل على أحكام تتعلق بما يكفي من مفتشي مكان العمل، على أن يكونوا مدربين بشكل ملائم ومزودين بما يكفي من الأجهزة؛
 - تشتمل على إنفاذ قوى؛
 - تسمح بعقوبات رادعة لأصحاب العمل الذين يخالفون القانون؟
 - تلبى أية احتياجات نوعية محلية.

ما هي قيود تشريعات السلامة والصحة في بلدك؟

إن تحسين قوانين السلامة والصحة والتأكد من أنها تواجه التغيرات التكنولوجية والاقتصادية والاجتماعية هي عملية مستمرة للعمال والاتحادات (النقابات) في كل بلد.

ب. الإنفاذ

تحتاج تشريعات السلامة والصحة الانفاذ الحكومي كي تكون فعالة. مع ذلك، هناك في الكثير من البلدان قيود جسيمة في أسلوب انفاذ القوانين.

هناك حاجة لمفتشي الحكومة ليفتشوا أو يراقبوا وينفذوا القانون في أماكن العمل. يُعْرَف هؤلاء المفتشون ك مفتشي السلامة والصحة أو مفتشي المصانع، وهم تحت سلطة وزارة العمل أو غيرها من الجهات المعنية. ينبغي أن يتأكد المفتشون من امتثال أصحاب العمل للمعايير القانونية الدنيا للسلامة والصحة. مع ذلك، إن سلطتهم محدودة؛ إن التشريعات الضعيفة وغير الفعالة تمنح المفتشين قليلاً من السلطة، وقد تكون النتائج قليلة، أو قد لا يكون هناك أي أثر بما يتعلق بتحسين ظروف العمل.



يمكن لمفتش السلامة والصحة أن يساعد العمال والمشرفين في قديد ظروف العمل غير الصحية أو غير المأمونة.

لقد حدد الكثير من اتحادات (نقابات) العمال عدداً من المشاكل المتعلقة بانفاذ تشريعات السلامة والصحة في بلدانهم. تشتمل المشاكل الشائعة على ما يلي:

- لا يوجد عدد كافٍ من المفتشين (حاول أن تعرف عدد المفتشين في بلدك و، بشكل تقريبي، عدد أماكن العمل؛ ستكتشف عندئذ أنه من المستحيل أن يزور المفتشون كل مكان عمل على أساس منتظم. إن معظم المفتشين يزورون المصانع الأكبر أو تلك التي يوجد فيها مشاكل معروفة تتعلق بالسلامة والصحة).
 - إن تدريب الكثير من المفتشين محدود في مجال السلامة والصحة المهنية.
 - في الواقع، يقوم الكثير من المفتشين بعملهم بدون أجهزة أو مصادر للمعلومات.
- يستطيع المفتشون إنفاذ التشريعات الموجودة فقط، لكن التشريعات بحد ذاتها قد لا تكون قوية أو واقية.

مثالياً، ينبغي للإنفاذ الكافي أن:

- يضمن توافر موظفين مدربين بشكل كاف ومجهزين بالمعدات اللازمة مع إمكانية وصول لمصادر المعلومات، وذلك بهدف التفتيش على أماكن العمل وإنفاذ القوانين.
 - يشتمل على التفتيش المنتظم والمفاجئ لجميع أماكن العمل.

- يسمح بالعقوبات المكافئة للإجراء غير القانوني، بما في ذلك العقوبات الرادعة لـ المخالفات الجسيمة جداً.
 - يكون مُدَعَماً بتشريعات قوية للوقاية.

بسبب المشاكل الجسيمة في انفاذ قوانين السلامة والصحة، فإنه من الأفضل اللجوء إلى اتحادك (نقابتك) والتفاوض كخط دفاع أول لمواجهة ظروف العمل السيئة، والاعتماد على المفتشين كبديل احتياطي فقط.

نقاط ينبغي تذكرها

This of Regard Form: State | State |

بشأن قيود التشريعات والانفاذ

- ا. غالباً ما تكون قوانين السلامة والصحة المهنية في الكثير من البلدان قديمة وضعيفة، حيث يعنى ذلك أنها لا تُزوِد العمال بالوقاية الكافية.
- ٢. ما أن تُحدِّد القيود في تشريعات بلدك، فإنه بإمكان اتحادك (نقابتك) أن يؤثر على الحكومة للتأكد من أن التشريعات الحالية تواجه الظروف الموجودة. إن ضمان أن القوانين مُحدَّثة وتشير إلى التغييرات التكنولوجية والاقتصادية والاجتماعية لأي مجتمع هو عملية مستمرة للعمال والاتحادات في كل بلد.
 - ٣. لدى الكثير من البلدان مشاكل جسيمة تتعلق بانفاذ قوانين السلامة والصحة.
- 3. إن مفتشي السلامة والصحة أو مفتشي المصانع هم موظفو إنفاذ تشريعات السلامة والصحة. ينبغي أن يتأكد المفتشون من امتثال أصحاب العمل للمعايير الدنيا للسلامة والصحة، لكن مدى سلطتهم تحددها التشريعات.
- إن أفضل خط دفاع للعمال بما يتعلق بظروف العمل السيئة هو مشاركة الاتحاد (النقابة)
 والتفاوض.

القسم الرابع . كيف تستعمل تشريعات السلامة والصحة

أ. وضع قوائم تحقق

ما أن تصبح على دراية بتشريعات السلامة والصحة لبلدك، فإنه بإمكانك استعمالها بوضع قائمة تحقق من القرار أو الأنظمة. ستتألف قائمة التحقق من أسئلة بسيطة لمساعدتك في تحديد مناطق في مكان العمل غير المتواقفة مع الأنظمة الموجودة. كذلك، يمكن أن تُسْتَعْمَل قائمة التحقق كخلاصة أساسية للقوانين.



ادرس القانون وحدد حقوقك. صمم لوحة جدارية لمكان العمل وقاعة الاتحاد (النقابة).

من غير الواقعي أن تضع قائمة تحقق لجميع التشريعات التي تُطبَّق في مكان عملك، لذا ينبغي أن تنتقي مناطق المخاطر الأكثر أهمية. على سبيل المثال، بإمكانك أن تضع قائمة تحقق من الأنظمة المتعلقة بـ "الأوناش والروافع" أو "السقالات" أو "تخزين المواد الكيميائية" أو أي مجال آخر تعتقد بأنه ذي أهمية خاصة. كذلك، بإمكانك أن تضع قوائم تحقق قبل أو أثناء التفتيش لمساعدتك أو لمساعدة المفتش في التركيز على المناطق التي تتواجد فيها المشكلة.

إعداد قوائم تحقق

ها هي بعض القوائم البسيطة لإعداد قائمة تحقق:

- في البداية أقرأ الوثيقة الأصلية بسرعة للحصول على فكرة عامة عما تحتويه.
- ثم، أقر أ الوثيقة مرة أخرى بسرعة ودوِّن العناوين الرئيسية و المواضيع التي تحتوي عليها.

- اقرأها مرة أخرى بانتباه، وضع خطوطاً أو دَوِّن الكلمات أو الجمل الرئيسية.
- ثم، ضع أسئلة مستمدة من الأفكار الرئيسية. ينبغي أن تتعلق الأسئلة بمكان عملك.
- دَوِّن المرجع (القرار أو الأنظمة والفصول الفرعية التي حصلت منها على المعلومات) إلى جانب السؤال، وذلك من أجل كل موضوع ذُكِرَ في قائمة التحقق.
- حاول أن تُضَمِّن الأنظمة النوعية في قائمة التحقق بحيث تستطيع التحقق بما يتعلق بالامتثال بها.

فيما يلي مثال حول كيف تضع قائمة تحقق اعتماداً على عينة من تشريعات السلامة والصحة – اتفاقية العمل الدولية رقم ٥٥١ بشأن السلامة والصحة المهنية وبيئة العمل، الجزء الرابع: العمل على مستوى المنشأة، المادتان ١٦ و ١٩. (يوجد في الملحق الثاني في نهاية هذه الوحدة التدريبية نسخاً من الاتفاقية رقم ١٥٥ والتوصية رقم ١٦٤. انظر في المسرد في الوحدة التدريبية بعنوان دليل مدرب الوحدات التدريبية، وذلك للحصول على مزيد من المعلومات بشأن اتفاقيات وتوصيات منظمة العمل الدولية.

دوماً، يمكن تعزيز تشريعات السلامة والصحة لتأمين حماية أفضل للعمال. بعد أن تقرأ الاتفاقية، هل تستطيع أن تفكر ببعض المقترحات لتعزيزها؟

الجزء الرابع . العمل على مستوى المنشأة

المادة ١٦

- 1. يطلب من أصحاب العمل أن يؤمنوا، إلى الحد الممكن والمعقول، أن تكون أماكن العمل، والآلات، والمعدات وطرائق التنفيذ الخاضعة لإشرافهم مأمونة ولا تشكل خطراً على الصحة.
- ٢. يطلب من أصحاب العمل أن يؤمنوا، إلى الحد الممكن والمعقول، أن تكون المواد والعوامل الكيميائية والفيزيائية والحيوية الخاضعة لإشرافهم دون خطر على الصحة عندما تتخذ تدابير كافية للحماية.
- ٣. يطلب من أصحاب العمل أن يوفروا، عند الاقتضاء، ما يكفي من الملابس والمعدات الواقية لكي يمكن، إلى الحد الممكن والمعقول، تفادي خطر الحوادث أو الآثار الضارة بالصحة.

المادة ١٩

- توضع ترتيبات على مستوى المنشأة يمكن بموجبها -
- (أ) للعمال أن يتعاونوا أثناء أداء عملهم لتمكين صاحب العمل من إنجاز الالتزامات التي تقع على عاتقه،
- (ب) لممثلي العمال في منشأة أن يتعاونوا مع صاحب العمل في مجال السلامة والصحة المهنيتين،
- (ج) لممثلي العمال في منشأة تلقي معلومات كافية عن التدابير التي يتخذها صاحب العمل لتأمين السلامة والصحة المهنيتين وأن يستشيروا المنظمات الممثلة لهم بشأن هذه المعلومات شريطة عدم إفشائهم للأسرار التجارية،
- (د) للعمال وممثليهم في منشأة أن يدربوا تدريباً ملائماً في مجال السلامة والصحة المهنيتين،
- (هـ) للعمال وممثليهم في منشأة، وعند الاقتضاء، للمنظمات الممثلة لهم، أن يستعملوا، وفقاً للقوانين والممارسات الوطنية، عن جميع جوانب السلامة والصحة المهنيتين المتصلة بعملهم، وأن يستشير هم صاحب العمل في هذا الشأن، ولهذا الغرض، يجوز استدعاء مستشارين من خارج المنشأة باتفاق الطرفين،
- (و) للعامل أن يبلغ رئيسه المباشر فوراً بأية حالة يعتقد، لسبب معقول، أنها تشكل تهديداً وشيكاً وخطيراً لحياته أو صحته، ولا يمكن لصاحب العمل أن يطالب العمال بالعودة الى موقع عمل يستمر فيه تهديد وشيك وخطير للحياة أو الصحة حتى يتخذ تدابير علاجية، عند الاقتضاء.

ها هي قائمة التحقق التي وُضِعَت من التشريعات:

- ا. هل تأكد صاحب العمل حيث تعمل أن مكان العمل وجميع الآلات والأجهزة وعمليات العمل مأمونة ولا تسبب أية مشاكل صحية في الوقت الحاضر أو مشاكل صحية يمكن أن تحدث في المستقبل؟ [المادة ١٦ ، (١)]
- ٢. هل تأكد صاحب العمل حيث تعمل من تطبيق إجراءات التحكم الملائمة والكافية، وذلك لمنع حدوث أية مشاكل صحية ناشئة عن التعرض للمخاطر الكيميائية والفيزيائية والحيوية التي قد تتواجد في مكان العمل؟
 [المادة ١٦ ، (٢)]
- ٣. هل زُوَّد صاحب العمل حيث تعمل العمال بوسائل الوقاية الفردية الملائمة والكافية عند

- الحاجة لها؟ [المادة ١٦ ، (٣)]
- ٤. هـل يمتثل العمال لأنظمة السلامة والصحة في مكان العمل؟
 [المادة ١٩ ، (أ)]
- هل يقوم ممثلو السلامة أو الاتحاد (النقابة) بمساعدة العمال من أجل الامتثال بأنظمة السلامة والصحة؟ [المادة ١٩ ، (ب)]
- ٦. هل زَوَّد صاحب العمل حيث تعمل ممثل السلامة والصحة أو الاتحاد (النقابة)
 بالمعلومات الكافية المتعلقة بالإجراءات التي يتخذها لإيجاد مكان عمل مأمون وصحي؟
 [المادة ١٩ (ج)]
- ٧. هل زورًد صاحب العمل حيث تعمل العمال وممثلي السلامة والصحة بما يكفي من التدريب المتعلق بالسلامة والصحة؟ [المادة ١٩ (د)]
- ٨. هل قام صاحب العمل حيث تعمل بالتشاور مع العمال وممثلي السلامة والصحة والاتحاد (النقابة) بشأن جميع إجراءات السلامة والصحة المهنية قبل أن تُطبَّق في مكان العمل؟ هل قام صاحب العمل حيث تعمل بطلب النصح التقني من خارج مكان العمل للمساعدة في حل مشاكل السلامة والصحة؟ [المادة ١٩ (هـ)]
- ٩. هل يطالب صاحب العمل حيث تعمل العمال بتقديم تقارير عن الحالات الخطرة من أجل الاشراف الفوري؟ هل يعلم صاحب العمل حيث تعمل بأن جميع العمال من حقهم رفض العمل الخطر للغاية إلى أن تصبح الظروف مأمونة؟ [المادة ١٩ (و)]

لقد رأيت الان كيف يمكن وضع قائمة تحقق من الاتفاقية ٥٥٠؛ بإمكانك القيام بالعمل نفسه بما يتعلق بتشريعات بلدك. ما أن تضع قائمة التحقق، قم بتوزيعها، ضعها في صحيفة الاتحاد (النقابة)، وقدمها لممثلي السلامة والصحة وسَوِّقُها إلى ممثلي العمال، وقم بعرضها في كل مكان عمل. إن جعل قائمة التحقق متاحة سيساعد العمال في معرفة حقوقهم.

ب. الساومة الجماعية

بإمكان اتحادك (نقابتك) استعمال المساومة الجماعية للتغلب على بعض قيود تشريعات السلامة والصحة في بلدك. غالباً ما تؤدي عملية المساومة إلى تحسينات في مكان العمل بسرعة أكبر فيما لو تم انتظار تعديل التشريعات الوطنية، حيث قد تكون تلك العملية بطيئة جداً.

سلامة وصحة



14

هناك الكثير من مواضيع السلامة والصحة التي يمكن أن يثير ها اتحادك (نقابتك) من خلال المفاوضات، ومن ثم تضاف إلى نص العقد (الاتفاق) الموجود.

اختر المسائل الهامة في مكان عملك. ها هي بعض المسائل التي يمكن أن تؤدي إلى تحسينات في السلامة والصحة إذا ما تمت مساومتها بنجاح:

- تشكيل لجان السلامة والصحة مثالياً، ينبغي أن تضم تلك اللجان العمل/ الإدارة، لكن ينبغي أن يشكل العمال لجانهم إذا ما رفض أصحاب العمل المشاركة؛
- حق العمال أو ممثليهم في المساومة باستشارتهم بمسائل السلامة والصحة وأية تغييرات عملياتية مقترحة في مكان العمل التي يمكن أن تسبب لهم مشاكل في السلامة و/أو الصحة؛
- التزويد بمعدات السلامة ووسائل الوقاية الفردية الملائمة (حاول التوصل إلى اتفاق مع الإدارة التي سُتُدخِل إجراءات التحكم الهندسية وتقلل من الحاجة لوسائل الوقاية الفردية؛
 - الفحوص الطبية البدئية؛
 - الفحوص الطبية الدورية؛
- توافر مرافق الاغتسال/ المرشات (الأدواش) الكافية، والزمن الكافي أثناء العمل للاغتسال/ استعمال المرشات (ينبغي تحديد مسألة الوقت لأنها مشكلة يمكن أن تؤدي إلى نزاعات)؛
 - المعلومات بشأن المواد الكيميائية التي يتم تداولها؟
 - توافر حافظات الإسعاف الأولي الملائمة؛
 - الوصول إلى الأطباء والممرضات باختصاص الأمراض المهنية؛
- التدريب على الإسعاف الأولي (ينبغي تدريب عدد ملائم من العمال، حيث يتعلق هذا العدد بحجم مكان العمل)؛
 - تقييم الشدة (الكرب) المهنية؛
- الأمن (مخارج الطوارئ ووسائل إطفاء الحريق، مداخل/ مخارج خالية من العوائق...إلخ)؛
- التثقيف (إجازات دراسية بكامل الأجر للعمال المشاركين في دورات حول السلامة والصحة المهنية، بغض النظر عن الجهة التي تنظم تلك الدورات).

فيما يلي مثال لنص العقد (الاتفاق) بشأن الصحة والسلامة وُضِع من خلال عملية المساومة الجماعية.

نص المثال:

المادة ٢١- السلامة والصحة والأمن

- 1-۲۱ إن فلسفة الشركة هي أن السلامة ستكون أول شأن من شؤون العمل. ينبغي أن تُزَوِّد الشركة بالمستلزمات الكافية بما يتعلق بالسلامة والصحة لعمالها أثناء ساعات العمل.
- 1-٢ يجب استعمال تجهيزات السلامة عند توافرها. يجب أن يستعمل و/أو يرتدي العمال تلك الوسائل عند توافرها. سَتُطبَّق بحق العامل إجراءات تأديبية في حال الاستخفاف أو التخلف عن الالتزام بأحكام السلامة في المنشأة، وعن استعمال تجهيزات السلامة المتوافرة في المنشأة.
- ٢١-٣ كشرط للعمل المستمر، فإنه يجب على جميع العمال أن يرتدوا الأحذية ذات الساق الطويلة (الأبوات) الملائمة، وأن يضعوا واقيات العينين، على أن تكون بحالة جيدة، وذلك في جميع الأوقات في مناطق الصيانة والانتاج في المنشأة.
- أ) تلتزم الشركة بتزويد العامل بواقيات العينين عند مباشرته للعمل في المنشأة. تلتزم الشركة بتزويد العامل بنظارات طبية إذا ما تقدم إلى الشركة بنتائج فحص العينين، وذلك خلال سنة من بدء العمل. تلتزم الشركة باستبدال واقيات العينين (واقيات السلامة) كلما دعت الضرورة لذلك.
- 17-7 من الملزم للشركة والاتحاد (النقابة) التعاون للتحقق من أن كل قواعد السلامة يتم الامتثال بها، دون استثناء. ينبغي على العامل أن يُعْلِم المشرف عن أي ظروف خطرة أو غير مأمونة في أماكن عمله. تقبل المنشأة بأنه ينبغي توافر الظروف في المنشأة على أساس تقدمي (آخذ بالتحسن)؛ وذلك بما يتعلق بالسلامة، والصحة ورفاه العمال، واقتصاديات العمليات، وجودة المنتجات، وتنظيف المنشأة وحماية الممتلكات. توافق الشركة على أن تأخذ بعين الاعتبار مقترحات اللجنة بما يتعلق بتلك الأمور. ينبغي تشكيل لجنة للسلامة والصحة، على أن تضم في عضويتها ثلاثة ممثلين من الإدارة وثلاثة ممثلين من الاتحاد (النقابة) المحلي. وتكمن وظيفة تلك اللجنة في (النقابة) تعزيز السلامة والاصحاح (الهايجين) المهني في المنشأة. ينبغي أن تقوم تلك اللجنة بجولات التفتيش المنتظمة على المنشأة وعلى المعدات، وأن تعقد اجتماعات منتظمة.

ينبغي دفع مبالغ للعمال الذين يشاركون في اجتماعات لجنة السلامة والصحة، فيما إذا ما تمت تلك الاجتماعات خارج أوقات عملهم، وأن يتم الدفع بناء على قيمة تقدر على أساس عدد ساعات الاجتماع. كما ينبغي أن يدفع كامل الأجر للعمال الأعضاء الذين يشاركون في تلك الاجتماعات إذا ما تمت أثناء أوقات عملهم، وذلك دون انتقاص لأي جزء من الأجر.

٧-٢١ ينبغي دفع كامل الأجر للعمال الذين يُصابون في المنشأة ويُرْسَلُون من قِبَل الإدارة أو الطبيب أو الممرض للعلاج في منازلهم أو المشفى أو عيادات الأطباء.

مسؤولية صاحب العمل

المادة ١٥- السلامة والصحة

- ٥١-١ تدرك الشركة مسؤوليتها بإدارة عملياتها بحيث أن يكون خطر الإصابة أو المخاطر الصحية في أدنى حدوده.
- ١-١ تؤكد الشركة في سياستها الراهنة على الترحيب بأي مقترحات مشابهة من الاتحاد (النقابة).
- 9-1-٣ تلتزم الشركة بتأسيس أحكام بشأن السلامة والصحة لعمالها خلال ساعات عملها، وذلك بما ينسجم مع أحكام قانون السلامة الصناعية / المهنية. تلتزم الشركة بتزويد معدات وتجهيزات السلامة باستمرار، بما في ذلك الألبسة الملائمة الواقية من الطقس البارد، وذلك عند الضرورة.

السلامة والاصحاح

1-1 تقبل الشركة بالاستمرار بالتزويد بظروف العمل الصحية في جميع الأوقات، وأن توفر المعدات الكافية والحديثة بما يخص السلامة والاصحاح. أياً تكن الآلات والمعدات، فإن الشركة ملزمة بتحقيق جميع المعايير القانونية اللازمة، وذلك بما يخص السلامة والاصحاح. إن أي توصيات أو شكاوي ضمن هذا البند ينبغي أن تكون موضع تفاوض ضمن إجراءات هذا الاتفاق. يوافق الاتحاد (النقابة) على الالتزام بالسعى لضمان أن أعضاءه يمتثلون لجميع قواعد السلامة.

مخاطر خاصة

المادة ١٨- اللباس الواقى

1-1 بالنسبة لجميع العاملين في الوحدة ٤٣ الذين تقتضي واجباتهم استعمال اللباس الكامل واللباس الواقي ومعدات السلامة، فإنه ينبغي على الشركة أن تضع مواداً بشأن هذه الأمور.

۲-۱۸ تلتزم الشركة بـ:

- (١) تزويد عمال المياه والصرف الصحي باللباس الكامل، وتنظيفه أيضاً؛
- (٢) بالنسبة للعاملين في شعبة الإسعاف من قسم خدمات الطوارئ، فإنه ينبغي تزويدهم باللباس الموحد وتنظيفه مرة واحدة في الأسبوع على الأقل؛ كما ينبغي تزويد العاملين الحديثين في تلك الشعبة بثمانية قمصان عند بدء توظيفهم.
- 1. ٣-١٨ تلتزم الشركة بتزويد جميع العاملين ضمن الوحدة ٤٣ بالأحذية أو الأبوات (الأحذية ذات الساق الطويلة) الخاصة بالعمل، وكذلك استبدالها كلما استدعت الضرورة ذلك.
- 3-١٨ عندما تقوم الشركة بتوفير معدات السلامة أو ملابس السلامة أو لباس العمل، فإنه ينبغي استعمالها من قِبَل العمال؛ ورغم ذلك، فإنه من المعروف أن هناك ظروف خلال ساعات العمل ليس من الضروري فيها أن يستعمل العمال تلك المعدات والملابس، وذلك دون أن تتأثر سلامتهم ورفاههم.

أبوات السلامة (الأحذية ذات الساق الطويلة)

١٤-٨ تلتزم الشركة بتخفيض أسعار أبوات السلامة إلى الحد الذي يتمكن خلاله العامل من شراء تلك الأحذية من الشركة إما بسعر (أ) يعادل ٢٠٪ من تكلفة أبوات السلامة المجهزة بواقي لأمشاط القدم (باستثناء تكلفة الواقيات) أو (ب) ٥٠٪ من تكلفة أبوات السلامة العادية. وعند شراء زوج جديد من الأبوات، فإنه يجب أن يعيد العامل إلى الشركة الأبوات القديمة التي أصبحت غير صالحة للاستعمال.

معدات السلامة

- 9-18 تلتزم الشركة بتزويد العمال بوسائل السلامة الأخرى، بالإضافة إلى القفازات، عندما تكون تلك الوسائل ضرورية لأداء العمل. يجب أن يعيد العامل إلى الشركة تلك الوسائل القديمة، وذلك قبل تزويده بالوسائل الجديدة.
 - ١٠-١٤ ينبغي أن تقوم الشركة بإجراء التفتيش على تلك الوسائل.

٧-١٧ كما ورد في القسم (٥) من الاتفاق المحلي؛ فإن رفع حِمْل وزنه ٣٥ كغ أو أكثر يجب أن يقوم به رجلان اثنان أو باستخدام أداة رفع؛ كما أن الرفع المتكرر لِحِمْل وزنه ٣٠كغ أو أكثر يجب أن يقوم به رجلان اثنان أو باستخدام أداة رفع.

التعويض/ التأهيل

- 7-17 إذا ما حدث لدى العامل عجزاً يمنعه من أداء عمله الاعتيادي ولكن لا يمنعه من أداء الواجبات الأخرى في مكان العمل، فإن الشركة تلتزم ببذل كل الجهود لاتخاذ الترتيبات اللازمة لإعادة تأهيل العامل بحالة مناسبة لقدراته.
- 7-1 إذا ما أصيب العامل أثناء العمل بحادث، فإنه سيحصل على معونة مالية، ضمن قانون تعويض العمال، على مدى الغياب عن العمل لفترة أقصاها ٥٦ أسبوعاً شريطة أن يتخلى، إلى الشركة، عن التعويض الذي تلقته الشركة منه لنفس الفترة. وبالنسبة للأسابيع الـ ٢٦ الأولى من الغياب، فإن المعونة ينبغي أن تكون مكافئة لأجره الاعتيادي (باستثناء التعويضات)؛ أما بالنسبة لـ ٢٦ أسبوع اللاحقة من الغياب، فإن المعونة ينبغي أن تكون ٩٠٪ من الأجر الاعتيادي (باستثناء التعويضات).
- 17-٥ مع مراعاة تلك التغييرات التي حظيت بالموافقة المشتركة ضمن الاتفاق، فإن الشركة تلتزم بالمحافظة على المزايا (الفوائد) (بما في ذلك التعديلات التي تم التفاوض بشأنها) كما هي واردة في خطط التأمين المتعلقة بالشركة. وإذا ما ألزم القانون الشركة بالمساهمة في نفقات المزايا (الفوائد) بشكل يشابه ميزة (فائدة) أو أكثر من المزايا (الفوائد) التي يتم التزويد بها وفق خطط التأمين المتعلقة بالشركة، فإنه يمكن للشركة أن تنهي أو تراجع تلك الخطط لإزالة أي ازدواجية في المزايا (الفوائد) أو لضمان أن النفقات الإضافية التي فرضها القانون تمت موازنتها (تقاصها، معادلتها) بالتخفيضات في نفقات مساهمات الشركة والعمال في تلك الخطط.

الإسعاف الأولي

٢-١٦ توافق الشركة على تقديم وصيانة ما هو مناسب من معدات ومرافق الإسعاف الأولي، ومرافق الاغتسال والاستحمام والمرافق الصحية الأخرى؛ كما يوافق الاتحاد (النقابة) على التعاون بشكل تام مع الشركة في سبيل المحافظة على تلك الخدمات.

نقاط ينبغى تذكرها



بشأن كيف تستعمل تشريعات السلامة والصحة

- ا. إن وضع قوائم تحقق اعتماداً على تشريعات السلامة والصحة في بلدك هو طريق عملي لتلخيص التشريعات ولمعرفة كيف تُطَبَق التشريعات في مكان عملك.
 - ٢. عند وضع قوائم التحقق، اختر مناطق المخاطر العامة الهامة ذات الصلة بمكان عملك.
- ٣. من الممكن أن تؤدي المساومة الجماعية بشأن مسائل السلامة والصحة إلى تحسينات هامة في ظروف السلامة والصحة في مكان العمل. من الممكن أن ينجم عن عملية المساومة تعديلات بسرعة أكبر من الانتظار إلى حين تعديل التشريعات الوطنية.

القسم الخامس. دور ممثل السلامة والصحة



مثل السلامة والصحة

كممثل للسلامة والصحة، فإنه من الأمور الهامة بالنسبة لك معرفة حقوق العمال التي منحتهم إياها تشريعات السلامة والصحة في بلدك. حاول الحصول على نسخة من التشريعات وكن على دراية بها. فيما يلي خطوات أخرى تساعدك في بلوغ أهدافك المتعلقة بوضع وتعزيز واستعمال التشريعات:

- ا. تعاون مع اتحادك (نقابتك) للتأثير على الحكومة لتبني أو تحسين تشريعات السلامة والصحة القائمة. ينبغي أن يشتمل ذلك على أحكام الانفاذ الكافي والفعال.
 - ٢. ثقف زملائك في العمل بشأن حقوقهم التي منحهم إياها القانون.
- ٣. اعمل مع زملائك في العمل لتحديد القيود في تشريعات السلامة والصحة لبلدك. ضع استراتيجيات (قصيرة أو طويلة الأجل) للتغلب على تلك القيود.
- خعع واستعمل قوائم تحقق لتحديد مناطق مكان العمل التي لا تُنَفَّذ فيها الأنظمة القائمة.
 - ٥. استعمل المساومة الجماعية للعمل باتجاه تحسينات فورية في ظروف العمل.
- 7. اعمل مع الاتحاد (النقابة) وصاحب العمل لمعالجة مشاكل السلامة والصحة. الجأ إلى الجهة المحلية المعنية بالتفتيش على المصانع والتمس المساعدة منها، وذلك في حال عدم رغبة صاحب العمل بالامتثال للأنظمة القائمة.
- ٧. حاول أن تعرف فيما إذا صادق بلدك على أي من اتفاقيات منظمة العمل الدولية ذات الصلة بالسلامة والصحة المهنية أو أية اتفاقيات لهذه المنظمة تتضمن عناصر السلامة والصحة. بإمكانك معرفة ذلك بالاتصال بأحد أمانات سر الاتحادات العالمية للعمال أو المكتب المحلي أو الإقليمي لمنظمة العمل الدولية، أو بالكتابة إلى مقر منظمة العمل الدولية في جنيف بسويسرا.

القسم السادس. خلاصة

من الأمور الهامة معرفة حقوقك التي منحك إياها القانون. في حال عدم وجود تشريعات سلامة وصحة في بلدك، فإن اتحادك (نقابتك) قد يرغب بالتأثير على الحكومة لوضع أو اعتماد تشريعات كافية. أما في حال وجود تشريعات سلامة وصحة في بلدك، فإن اتحادك (نقابتك) قد يرغب بتحديد قيود تلك التشريعات ومن ثم التأثير على الحكومة لتعزيز القوانين.

بالنسبة للاستراتيجيات المُصَمَّمة لجعل التشريعات أكثر فعالية في مجال الحماية، فإنه ينبغي أن تشتمل على إنفاذ أقوى لقوانين السلامة والصحة. إن عدم وجود الانفاذ القوي سيؤدي إلى تدني حماس أصحاب العمل بشأن الامتثال للقوانين والأنظمة. إن العمل على مستوى السياسات هو عملية طويلة عموماً، لكن نتائجها قد تعود بالفائدة على جميع العمال.

إن قوائم التحقق والمساومة الجماعية هما طريقتان عمليتان لاستعمال تشريعات السلامة والصحة لتحقيق الفائدة للعمال. إن كلا الأداتين من الممكن أن تؤديا إلى نتائج سريعة نسبياً بالمقارنة مع الزمن اللازم لإحداث تعديلات في التشريع الوطني.

تمرين . وضع قائمة تحقق لكان العمل مستخرجة من تشريعات السلامة والصحة

تعليمات للمعلم

يتطلب هذا التمرين الحصول على عدد من النسخ لتشريعات السلامة والصحة في بلدك، وذلك في حال وجودها. وفي حال عدم وجود تلك التشريعات، فإنه بإمكانك استعمال قسم آخر من التشريعات الوطنية أو المحلية التي تُطبَق على العمال. وفي حال عدم وجود تشريعات مناسبة، فإنه بإمكانك استعمال القسم الخاص بالسلامة والصحة (أو قسم آخر) من نص العقد (الاتفاق) لأغراض هذا التمرين. ستحتاج أيضاً لوحاً قلاباً (أو بعض القطع الكبيرة من الورق التي تلصق على الجدران) ووسائل وسم (تعليم) أو سبورة وطباشير.

(ملاحظة: في حال عدم وجود تشريعات مناسبة أو نص العقد (الاتفاق)، فإنه بإمكانك استعمال هذا التمرين كمناقشة مجموعات بشأن المسائل ذات الأولوية التي ينبغي تضمينها في نص العقد (الاتفاق) أو التشريعات الوطنية المتعلقة بالسلامة والصحة؛ ويمكن بعدئذ أن يضع المتدربون خطة عمل تتضمن الخطوات التي يستطيع المتدربون اتخاذها لوضع أفكار هم موضع العمل).

حاول أن تُعِدَّ مُقَدَّماً صفحة ملخص للتشريعات. إن هذا سيكون مفيد جداً للمتدربين، لا سيما إذا كان جميعهم أو معظمهم من نفس البلد أو ينتمون إلى نفس الاتحاد (النقابة)؛ وقم بتزويد كل متدرب بنسخة من صفحة الخلاصة، وذلك في بداية التمرين.

قرر أي قسم من التشريع [أو نص العقد (الاتفاق)] سُيْسَتْعَمل لوضع قائمة تحقق. ينبغي إن يعمل المتدربون ضمن مجموعات صغيرة تتألف من أربعة أو خمسة أفراد.

تعليمات

ضع قوائم تحقق وحدِّد القيود

اطلب من المجموعات أن يقرأ متدربوها التشريعات ويدونوا الأسئلة، بحيث أن يضعوا قائمة تحقق يمكن أن يستعملوها في أماكن عملهم. ذَكِّر المتدربين بأن يلاحظوا الفصل (القسم) في التشريعات عندما يضعوا كل سؤال. ما أن تضع المجموعات قوائم التحقق، فإنه ينبغي أيضاً أن تُحَدِّد أية قيود في التشريعات.

عندما تنتهي المجموعات من إعداد قوائم التحقق، اطلب من عضو واحد في كل مجموعة أن يقرأ بصوت مرتفع اثنين من الأسئلة التي وضعتها المجموعة، بما في ذلك فصل (قسم) التشريعات الذي تنطبق عليه الأسئلة. وبعد أن تتكلم جميع المجموعات، ناقش مع الصف ككل الطرق المختلفة التي يمكن للمتدربين أو اتحادهم (نقابتهم) أن يستعملوا بواسطتها قوائم التحقق في مكان العمل. دَوِّن المقترحات على اللوح القلاب أو السبورة.

بعد ذلك، ناقش القيود في التشريعات التي حددها المتدربون، ثم دَوِّنها على اللوح القلاب.

ضع خطة عمل

الخطوة التالية هي وضع عمل لتعزيز التشريعات. بإمكانك القيام بذلك مع الصف ككل، أو أن يضع المتدربين بما يخص خطط أن يضع المتدربين بما يخص خطط العمل. فيما يلي استبيان لاستعماله في وضع خطة عمل.

ملاحظة: ذَكِّر المتدربين بأنه ينبغي أن يوزعوا قوائم التحقق التي وضعوها، ويضعوها في صحف اتحادهم (نقابتهم)، ويقدموها لممثلي السلامة والصحة، ويُسَوِّقوها لممثلي نقابات العمال، وإظهارها في أملكن عملهم؛ إن توزيع قوائم التحقق سيساعد العمال على معرفة حقوقهم.

نقاط للمناقشة

 ا. ما هي حقوق العمال المتعلقة بالسلامة والصحة التي تضمنتها التشريعات الراهنة؟ 	١
١. كيف يمكنك استعمال تلك الحقوق لايجاد بيئة عمل أكثر أماناً وصحة؟	۲
١. كيف ستقوم بإيصال تلك المعلومات إلى زملائك في العمل؟	٣
، كيف ستستعمل قائمة التحقق لترتيب المسائل بحسب الأولويات، وذلك من أجل المساومة الجماعية؟	٤

خطة عمل لتحسين تشريعات السلامة والصحة

. عَدِّد ثلاثة قيود في التشريعات؟	١
([†])	
(央)	
رت)	
ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	۲
(ĺ)	
·····································	
 (亡)	
. ماذا يمكن لاتحادك (نقابتك) أن يفعل ليُحْدِث تلك التحسينات؟	٣
. عَدِّد بعض العوائق المحتملة لتاك التحسينات؟	٤
. هل يمكنك اقتراح طرق للتغلب على بعض تلك المعوائق؟	0

ملحق ١. مدونات المارسة والأدلة ذات الصلة الصادرة عن منظمة العمل الدولية

مدونات المهارسة Codes of Practice

- Safety and health in coal mines, 1986, 176 pp. (English, French, Spanish), ISBN 92-2-105339-3, Sw.fr.20.
- 2. Safety and health in open-cast mines, 1991, 121 pp. (English, French, Spanish), ISBN 92-2-107103-0, Sw.fr.20.
- 3. Radiation protection of workers (ionizing radiations), 1987, 71 pp. (English, French, Spanish), ISBN 92-2-105996-0, Sw.fr.15.
- 4. Occupational exposure to airborne substances harmful to health, 3rd impression, 1991, 44 pp. (English, French, Spanish), ISBN 92-2-102442-3, Sw.fr. 17.50.
- Safety, health and working conditions in the transfer of technology to developing countries, 1988, 81 pp. (English, French, Spanish), ISBN 92-2-106122-1, Sw.fr.15.
- 6. Prevention of major industrial accidents, 1991, 108 pp. (English, French, Spanish), ISBN 92-2-107101-4, Sw.fr.20.
- 7. Safety and health in the construction of fixed off-shore installations in the petroleum industry, 1981, 135 pp. (English, French, Spanish), ISBN 92-2-1 02900-X, SW.Fr.20.
- 8. Safety in the use of asbestos, 3rd impression 1990, 116 pp. (English, French, Spanish), ISBN 92-2-103872-6, Sw.fr.20.
- 9. Safety and health in building and civil engineering work, 3rd impression 1985, 386 pp. (English, French, Spanish), ISBN 92-2100974-2, Sw.fr.40.
- 10. Safety and health in construction, 1992, xiii + 162 pp. (English), ISBN 92-2-107104-9, Sw.fr.20.
- 11. Occupational safety and health in the iron and steel industry, 1983, 342 pp. (English, French, Spanish), ISBN 92-2-103471-2, Sw.fr.22.50.
- 12. Safety and health in shipbuilding and ship repairing, 3rd impression 1984, 260 pp. (English, French, Spanish), ISBN 92-2-101199-2, Sw.fr.27.50.
- 13. Safety and health in dock work, 4th impression 1992, 221 pp. (English, French, Spanish), ISBN 92-2-101593-9, Sw.fr.27.50.
- 14. Safe construction and operation of tractors, 1976, 39 pp. (English, French, Spanish), ISBN 92-2-101403-7, Sw.fr.12.50.
- 15. Safe design and use of chain saws, 1978, 71 pp. (English), ISBN 92-2-101927 -6, Sw.fr.15.
- 16. Safety in the use of chemicals at work: A Code of Practice, 1993 (also available in French and Spanish), ISBN 92-2-108006-4, Sw.fr.20.
- 17. Recording and notification of occupational accidents and diseases: A Code of Practice, (Forthcoming) 1995, (English, French, Spanish), ISBN 92-2-109435-9.

Occupational safety and health series

سلسلة السلامة والصحة المهنية

Guidelines for the use of ILO international classification of radiographs of pneumoconioses, Revised edition 1980, 7th impression 1991, 48 pp. (English, French, German), ISBN 92-2-102463-6, Sw.Fr.7.50.

Occupational exposure limits for airborne toxic substances, 3rd edition, 1991, 455 pp. (English), ISBN 92-2-107293-2, Sw.Fr.47.50.

Safe use of pesticides: Guidelines, 3rd impression 1985, 42 pp. (English), ISBN 92-2-101826-1, Sw.fr.12.50.

Occupational cancer - prevention and control, 2nd (revised) edition 1988, 122 pp. (English, French), ISBN 92-2-106454-9; Sw.fr.17.50.

Prevention of occupational cancer: An international symposium, 1982, 680 pp. (Multilingual), ISBN 92-2-002907-3, Sw.fr.47.50.

Sixth International Report on the prevention and suppression of dust in mining, tunnelling and quarrying, 1982, 160 pp. (English, French), ISBN 92-2-103006-7, Sw.fr.17.50.

Occupational hazards from non-ionizing electro-magnetic radiation, 1985, 133 pp. (English), ISBN 92-2-103540-9, Sw.fr.17 .50.

The provision of the basic safety standards for radiation protection relevant to the protection of workers against ionizing radiation, 1985, 23 pp. (English, French, Spanish), ISBN 92-2-105097-1, Sw.fr.6.

Psychosocial factors at work, 1986, 81 pp. (English, French, Spanish), ISBN 92-2-1 05411-X, Sw fr 15

Protection of workers against radiofrequency and microwave radiation: A technical review, 1986, (English, French), ISBN 92-2-105604-X, Sw.fr.17.50.

Ergonomics in developing countries: An international symposium, 1987, 646 pp. (English), ISBN 92-2-105755-0, Sw.fr.60.

Maximum weights in load lifting and carrying, 1988, 38 pp. (English, French, Spanish), ISBN 92-2-106271-6, Sw.fr.10.

Safety in the use of industrial robots, 1989, 80 pp. (English), ISBN 92-2-106434-4, Sw.fr.12.50.

Working with visual display units, 2nd impression 1990, 57 pp. (English, French), ISBN 92-2-1 06509-X, Sw.fr.12.50.

Guidelines for the radiation protection of workers in industry (ionizing radiation), 1989, 36 pp. (English), ISBN 92-2-106442-5, Sw.fr.10.

The organization of first aid in the workplace, 1989, 73 pp. (English), ISBN 92-2-106440-9, Sw.fr.15.

Safety in the use of mineral and synthetic fibres, 1990, 94 pp. (English, French, Spanish), ISBN 92-2-106443-3, Sw.fr.15.

International data on anthropometry, 1990, 113 pp. (English), ISBN 92-2-106449-2, Sw.fr. 17.50.

International directory of occupational safety and health institutions, 1990, 272 pp. (English), ISBN 92-2-106452-2, Sw.fr.35.

Occupational lung diseases: Prevention and control, 1991, 94 pp. (English), ISBN 92-2-106463-8, Sw.fr. 17.50.

The use of lasers in the workplace: A practical guide, 1993, x + 62 pp. (English), ISBN 92-2-108260-1, Sw.fr.17.50.

Protection for workers from power frequency electric and magnetic fields: A practical guide, 1983, xi + 82 pp. (English), ISBN 92-2-108261-X, Sw.fr.20.

Visual display units: Radiation protection guidance, 1994, viii + 53 pp. (English), ISBN 92-2-108262-8, Sw.fr.15.

الأدلة والكتب الإرشادية Guides and manuals

Training manual on safety and health in construction, 1987, ISBN 92-2-105888-3.

Ergonomic checkpoints

A collection of practical, easy to use ergonomic solutions for improving working conditions. This manual is an extremely useful tool for everyone who wants to improve their working conditions for better safety, health and efficiency. Each of the 128 checkpoints has been developed to help the user look at various workplaces and identify practical solutions which can be made applicable under local conditions. Forthcoming (1995), ISBN 92-2-109442-1.

Safety and health in the use of chemicals at work: A training manual, 1993, ix + 78 pp. ISBN 92-2-106470-0, Sw.fr.17.50.

Safety and health in the use of agrochemicals: A guide, 1991, 79 pp. (English), ISBN 92-2-107281-9, Sw.fr.25.

Labour inspection in the construction industry, 1989, 69 pp. (English, French, Spanish), ISBN 92-2-106590-1.

Labour inspection: A workers' education manual, 1986, 100 pp. (English, French, Spanish), ISBN 92-2-105359-8, Sw.fr.17.50.

Working conditions and environment: A workers' education manual, 1983, 81 pp. (French), ISBN 92-2-203189-X, Sw.fr.12.50.

Higher productivity and a better place to work: Training manual, 1988, 2 vols. (English, Spanish). Vol. 1: Action manual, 115 pp. ISBN 92-2106409-3, Sw.fr.15.

Vol. 2: Trainers' manual, 2nd impression 1990, 76 pp. ISBN 92-2-1064107, Sw.fr.30.

Deterrence and compensation - Legal liability in occupational safety and health, 1982, 76 pp. (English), ISBN 92-2-103010-5, Sw.fr.17.50.

Safety and health practices of multinational enterprises, 2nd impression 1986, 90 pp. (English, French, Spanish), ISBN 92-2-103742-8, Sw.fr.17.50.

Improving working conditions and environment: An international programme (PIACT), 1984, 129 pp. (English, French, Spanish), ISBN 92-2103804-1, Sw.fr.20.

Improving working conditions in small enterprises in developing Asia, Kazutaka Kogi, 1985, 158 pp. (English), ISBN 92-2-105008-4, Sw.fr.20.

Shop hygiene. A learning element for staff of consumer cooperatives, MATCOM, Vienna - Material and techniques for cooperative management training, 1984, 28 pp. (English, French), ISBN 92-2-103692-8, Sw.fr.5.

Reports to the International Labour Conference

التقارير المقدمة إلى مؤتمرات العمل الدولية

Safety and health and the working environment, 66/1980 - Report VII(a), 84 pp. (French, German, Russian, Spanish), ISBN 92-2-102100-9, Sw.fr.17.50.

Occupational health services, 70/1984 - Report V(I), 87 pp. (French, Spanish, German, Russian, Arabic), ISBN 92-2-103444-5, Sw.fr.15.

Safety in the use of asbestos, 71/1985 - Report VI(I), 52 pp. (English, French, Spanish, German, Russian, Arabic, Chinese), ISBN 92-2-1037320, Sw.fr.15.

Safety and health in construction, 73/1987 - Report V(I); 91 pp. (English, French, Spanish, German, Russian, Arabic, Chinese), ISBN 92-2-1055760, Sw.fr.17.50.

Conditions of work and life of seafarers, Report of the Director-General (I), 74th (Maritime) Session, 1987, pp. 25-64. (English, French, Spanish, German, Russian, Arabic, Chinese), ISBN 92-2-105787-9, Sw.fr. 17.50.

Safety in the use of chemicals at work, 76/1989 - Report VI(I), 57 pp. (English, French, Spanish, German, Russian, Arabic, Chinese), ISBN 92-2-106665-7, Sw.fr.15.

Night work, 76/1989 - Report V(I), 83 pp. (English, French, Spanish, German, Russian, Arabic, Chinese), ISBN 92-2-106663-0, Sw.fr.17.50.

Prevention of industrial disasters, 79/1992 - Report V(I), 48 pp. (English, French, Spanish, German, Russian, Arabic, Chinese), ISBN 92-2-1079694, Sw.fr.12.50.

Safety and health in mines, 1994 - Report V(I), 67 pp. ILC 81/V/I, ISBN 92-2-108952-5, ISSN 0074-6681, Sw.fr.12.50.

ملحق ٢. اتفاقية العمل الدولية رقم ١٥٥ والتوصية رقم ١٦٤ بشأن السلامة والصحة الهنية وبيئة العمل

اتفاقية السلامة والصحة الهنية، ١٩٨١م

مؤتمر العمل الدولي

Convention 155

الاتفاقية ١٥٥

اتفاقية السلامة والمحة المهنيتين وبيئة العمل(١)

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية ،

وقد دفاه مجلس ادارة مكتب الععل الدولي الـي الاجتماع في جنيف حيث فقد دورته السابعة والستين في ٣ حزيران/ يونيه ١٩٨١ ،

وإذ قرر اعتماد بعض المقترحات المتعلقة بالسلامة والصحة وبيئة العمل ، وهو موضوع البند السادس من جدول أعمال الدورة ،

وإذ عزم أن تأخذ هذه المقترحات شكل اتفاقية دولية ،

يعتمد في هذا اليوم الثاني والعشرين من حزيران/ يونيه عام واحد وثمانين وتسعمائة وألف الاتفاقية التالية التي ستسمى اتفاقية السلامة والصحة المهنيتين ، ١٩٨١ .

 ⁽۱) دخلت هـذه الاتفاقيـة حيـز النفـاذ فـي ۱۱ آب/ أغـطن
 ۱۹۸۳ .

الجزء الأول - النطاق والتعاريف

العادة ١

١ _ تنطبق هذه الاتفاقية على جميع فروع النشاط الاقتصادي .

٢ يجوز لأى دولة عضو تصدق هذه الاتفاقية ، بعد التشاور بأسرع ما يمكن مع منظمات أصحاب العمل والعمال المعنية ، أن تستثني من تطبيقها ، جزئيا أو كليا ، فروعا معينة من النشاط الاقتصادي تنشأ بشأنها مشاكل خاصة دات طابع هام ، مثل الشحن البحرى أو صيد الاسماك .

٣ تبين كل دولة عضو تصرق هذه الاتفاقية في التقرير الأول عن تطبيق الاتفاقية ، الذي تقدمه بعوجب العادة ٢٢ من دستور منظعة العمل الدولية ، الفروع التي استثنتها وفقا للفقرة ٢ من هذه العادة ، مع بيان أسباب هذا الاستثنا، ، وتوضح التدابير المتخذة لتوفير حماية كافية لعمال الفروع المستثناة ، وتبين في التقارير اللاحقة أى تقدم محرز صوب ترسيع نطاق التطبيق .

المادة ٢

١ ـ تنطبق هذه الاتفاقية على جميع العمال في فروع النشاط
 الاقتصادي التي تدخل في نطاقها .

٢ يجوز لأى دولة عضو تصدق هذه الاتفاقية ، بعد التشاور بأسرع ما يمكن مع المنظمات الممثلة لأصحاب العمل والعمال المعنيين ، أن تستثنى من تطبيقها ، جزئيا أو كليا ، فئات عمال محدودة تنشأ بثأنها صعوبات معينة .

٣ ـ تبين كل دولة عضو نتصدق هذه الاتفاقية في التقرير الأول عن تطبيق الاتفاقية ، الذي تقدمه بموجب المادة ٢٢ من دستور منظمة العمل الدولية ، أى فئات محدودة من العمال قد تكون مستثناة وفقا

للغقرة ٢ من هذه العادة ، مع بيان أسباب هذا الاستثناء ، وتبين في التقارير اللاحقة أي تقدم محرز صوب توسيع نطاق التطبيق .

العادة ٣

في مفهوم هذه الاتفاقية :

- (1) تشعل عبارة "فروع النشاط الاقتصادي" جميع الفروع التي يستخدم فيها عمال ، بما فيها الخدمة العامة ،
- (ب) يعني تعبير "العمال" جميع الأشخاص المستخدمين ، بما في ذلك موظفو الدولة ،
- (ج) يعني تعبير "مكان العمل" جميع الاماكن التي يجب على العمال أن يكونوا فيها أو أن يذهبو اليها لداعي عملهم ، وتكون تحت رقابة صاحب العمل بصورة مباشرة أو فير مباشرة .
- (د) يشمل تعبير "اللوائح" جميع النصوص التي تضغي عليها السلطة أو السلطات العختصة قوة القانون ،
- (a) لا يعني تعبير "الصحة" في علاقتها بالعمل مجرد عدم وجود مرض أو عجز ، فهو يشمل أيضا العناصر البدنية والعقلية التي تؤثر على المحة وتتعلق مباشرة بالسلامة والقواعد المحية في العمل .

الجزء الثاني - مبادئ السياسة الوطنية

المادة ٤

 ١ - تقوم كل دولة عضو بصياغة وتنفيذ سياسة وطنية متسقة بئان السلامة المهنية والصحة المهنية وبيئة العمل وبمراجعتها بمورة دورية ، في ضوء الأوضاع والعمارسات الوطنية ، وبالتثاور مع أكثر المنظمات تعثيلا لأصحاب العمل والعمال .

٢ يكون هدف هذه السياسة هو الوقاية من الحوادث والأضرار المحية الناتجة عن العمل أو المتصلة به أو التي تقع أثناءه ، بالحد من أسباب المخاطر التي تنظوي عليها بيئة العمل الى أقصى حد ممكن ومعتول .

المادة ٥

توضع عند صياغة السياسة المشار اليها في العادة ؛ من هذه الاتفاقية في الاعتبار مجالات الععل الرئيسية التالية ، بقدر مساسها بالسلامة والصحة المهنيتين وبيئة العمل :

- (۱) تصميم العناصر المادية للعمل (اماكن العمل، بيئة العمل، الادوات، الآلات والمعدات، المواد والعوامل الكيميائية والفيزيائية والحيوية، طرائق العمل)، واختبارها واختبارها واختبارها واستبدالها وتركيبها، وترتيبها، واستعمالها وصيانتها،
- (ب) العلاقات بين عناصر العمل المادية والاشخاص الذين ينفذون العمل
 أو يشرفون عليه ، وتكييف الآلات والمعدات وأوقات العمل ، وتنظيم
 العمل وطرائق العمل وفقا لقدرات العمال البدنية والعقلية ،
- (ج) التدريب ، بعا في ذلك التدريب التكميلي اللازم ، وكفاءات وحوافز الاشخاص الذين يشتركون ، بصغة أو أخرى ، في تحقيق مستويات مناسبة من السلامة والصحة ،
- (د) الاتمال والتعاون على مستويات فريق العمل والمنشأة ، وعلى جميع المستويات الآخرى الملائمة حتى المستوى الوطني ، وبما في ذلك هذا المستوى ،
- (ه) حماية العمال ومعتليهم من التدابير التأديبية بسبب أفعال

قاموا بها كما ينبغي وبعا يتفق مع الصياسة المثار اليها في المادة £ من هذه الاتفاقية .

العادة ٦

توضح في صيغة السياسة العثار اليها في العادة ؛ من هذه الاتفاقية الوظائف والعسؤوليات العتعلقة بالسلامة والصحة العهنيتين وبيئة العمل لكل من السلطات العامة ، وأصحاب العمل ، والعمال وغيرهم ، مع مراحاة طابع التكامل بين هذه العسؤوليات والأوضاع والعمارسات الوطنية .

المادة ٧

يستعرض وضع السلامة والصحة العهنيتين وبيئة العمل على فترات ملائمة ، اما بصورة كلية أو لقطاعات مفردة ، من أجل تحديد المثاكل الرئيسية واستنباط طرائق فعالة لمعالجتها ، وتعيين أولويات العمل ، وتقييم النتائج .

الجزء الثالث - العمل على المستوى الوطني

المادة ٨

تتخذ كل دولة عضو ، عن طريق القوانين أو اللوائح أو أية طريقة أخرى تتفق مع الظروف والممارسات الوطنية ، وبالتشاور مع المنظمات المعثلة لأصحاب العمل والعمال المعنيين ، ما قد يلزم من خطوات لتنفيذ العادة ؛ من هذه الاتفاقية .

المادة ٩

يؤمّن انفاذ القوانين واللوائح المتعلقة بالسلامة والمحة المهنيتين وببيئة العمل بنظام للتفتيق كاف ومختص .

العادة ١٠

تتخذ تدابير لتقديم ارشادات لاصحاب العمل والعمال لمساعدتهم على انجاز التزاماتهم القانونية .

المادة ١١

تكفّل السلطة المختصة ، انفاذا للسياسة العثار اليها في العادة ؛ من هذه الاتفاقية ، التقدم في الاضطلاع بالوظائف التالية :

- (i) تحديد الشروط التي تنظم أعمال تصميم وبنا، وتخطيط المنشأت، وبد، عملياتها ، وادخال تغييرات رئيسية تؤثر فيها وتغييرات في الاغراض المحددة لها ، وأمان المعدات التقنية المستعملة في العمل وكذلك تطبيق الاجراءات التي تحددها السلطات المختصة ، وذلك عندما تقتض طبيعة ودرجة المخاطر ذلك ،
- (ب) تحديد طرائق العمل والمواد وعوامل التعرض التي يجب منعها ، أو تقييدها ، أو اخضاعها لتصريح من السلطة أو السلطات المختصة أو لعراقبتها ، وتؤخذ في الاعتبار الاخطار المحية التي تنجم عن التعرض لعدة مواد أو لعدة عوامل في أن واحد ،
- (ج) وضع وتطبيق اجراءات بشأن قيام أصحاب العمل، وعند الاقتضاء مؤسسات التأمين وغيرها من المعنيين مباشرة، بالابلاغ عن الحوادث والأمراض المهنية، واعداد احصاءات للحوادث والأمراض المهنية،

- (د) اجرا، تحقیقات، عندما یتبین أن حالات الحوادث المهنیة، أو
 الامراش المهنیة، أو أشرار صحیة أخرى تحدث أثنا، العمل أو
 تكون لها صلة به، تعكن وجود أوضاع خطرة،
- (ه) نشر معلومات ، سنويا ، عن التدابير المتخذة وفقا للسياسة المشار اليها في المادة ؛ من هذه الاتفاقية وعن الحوادث المهنية ، والامراض المهنية ، والاضرار المحية الاخرى التي تحدث أثناء العمل أو تكون لها صلة به ،
- (و) ادخال أو توسيع نظم فحص العوامل الكيميائية والفيزيائية والحيوية من حيث خطورتها على صحة العمال ، مع مراعاة الاوضاع والامكانات الوطنية .

المادة ١٢

تتخذ تدابير ، وفقا للقوانين والمعارسات الوطنية ، للتأكد من أو أولئك الذين يصمعون الآلات أو المعدات أو المواد للاستعمال المهني ، أو يصنعونها ، أو يستوردونها ، أو يجهزونها ، أو ينقلونها .

- (۱) يتحققون بأنفسهم ، الى الحد المعكن والمعقول ، من أن الآلات أو المعدات أو العواد لا ترتب أخطارا على سلامة وصحة أولئك الذين يستعملونها الاستعمال الصحيح ،
- (ب) يوفرون معلومات بثأن الطريقة الصحيحة لتركيب واستعمال الآلات والمعدات والاستخدام السليم للمواد ، ومعلومات عن أخطار الآلات والمعدات وعن الخصائص الخطيرة للمواد الكيميائية وللعوامل أو المنتجات الفيزيائية والحيوية ، وكذلك تعليمات بثأن كيفية تجنب الاخطار ،
- (ج) يجرون دراسات وبحوثا ، أو يلمّون بصورة وثيقة بالمعارف العلمية والتقنية اللازمة لتلبية الالتزامات الواردة في الفقرتين الفرعيتين (1) و (ب) من هذه العادة .

العادة ١٢

تكفل الحماية للعامل ، الذي ينسحب من موقع عمل يعتقد لسبب معقول أنه يشكل تهديدا وشيكا وخطيرا لحياته أو صحته ، مما قد يرتبه انسحابه من عواقب ، وفقا للأوضاع والمعارسات الوطنية .

العادة ١٤

تتخذ تدابير من أجل ادخال مسائل السلامة والصحة المهنيتين وبيئة العمل ، بطريقة تتفق مع الأوضاع والعمارسات الوطنية ، على جميع مستويات التعليم والتدريب بما في ذلك التعليم العالي التقني والطبي والمهني ، بمورة تغطي احتياجات تدريب جميع العمال .

المادة ١٥

١ - تتخذ كل دولة عضو ، ضمانا لاتساق السياسة المثار اليها في المادة ٤ من هذه الاتفاقية والتدابير التي تتخذ لتطبيقها ، وبعد التثاور بأسرع ما يمكن مع أكثر المنظمات تمثيلا لاصحاب العمل والعمال ومع هيئات أخرى عند الاقتضاء ، ترتيبات مناسبة للاوضاع والممارسات الوطنية لتكفل التنسيق الضروري بين مختلف السلطات والهيئات المكلفة بتنفيذ الجزأين الاول والثاني من هذه الاتفاقية .

٢ - تشمل هذه الترتيبات اقامة هيئة مركزية ، كلما اقتضت الظروف ذلك وسمحت به الاوضاع والممارسات الوطنية .

الجزء الرابع - العمل على مستوى المنشأة

المادة ١٦

١ - يطلب من أصحاب العمل أن يؤمنوا ، الى الحد الممكن

والمعقول ، أن تكون أماكن العمل ، والآلات ، والمعدات وطرائق التنفيذ الخاضعة لاشرافهم مأمونة ولا تشكل خطرا على الصحة .

٢ يظلب من أصحاب العمل أن يؤمنوا ، الى الحد الممكن والمعقول ، أن تكون المواد والعوامل الكيميائية والفيزيائية والحيوية الخاضعة لاشرافهم دون خطر على الصحة عندما تتخذ تدابير كافية للحماية .

٣ يطلب من أصحاب العمل أن يوفروا ، عند الاقتضاء ، ما يكفي من الملابس والمعدات الواقية لكي يمكن ، الى الحد الممكن والمعقول ، تفادي خطر الحوادث أو الآثار الشارة بالمحة .

المادة ١٧

عندما تقوم منشأتان أو أكثر بأنشطة في مكان عمل واحد في آن معا ، تتعاون هذه الصنشآت في تطبيق هذه الاتفاقية .

العادة ١٨

يطلب من أصحاب العمل أن تتخذ ، عند الاقتضاء ، ترتيبات لعواجهة الطوارئ والحوادث ، بما في ذلك ترتيبات كافية للاسعافات الاولية .

المادة ١٩

توضع ترتيبات على مستوى المنشأة يمكن بموجبها _

- (1) للعمال أن يتعاونوا أثنا، أدا، عملهم لتمكين صاحب العمل من انجاز الالتزامات التي تفقع على عاتقه ،
- (ب) لمعثلي العمال في منشأة أن يتعاونوا مع صاحب العمل في مجال
 السلامة والصحة المهنيتين .

- (ج) لمعثلي العمال في منفأة تلقى معلومات كافية عن التدابير التي يتخذها صاحب العمل لتأمين السلامة والصحة المهنيتين وأن يستثيروا المنظمات الممثلة لهم بثأن هذه المعلومات شريطة عدم افتائهم للاسرار التجارية ،
- (د) للعمال ومعثليهم في منشأة أن يدربوا تدريبا ملائما في مجال
 السلامة والصحة المهنيتين ،
- (a) للعمال ومعثليهم في منشأة ، وعند الاقتضاء ، للمنظمات الممثلة لهم ، أن يستعملوا ، وفقا للقوانين والعمارسات الوطنية ، عن جميع جوانب السلامة والمحة العهنيتين المتصلة بعملهم ، وأن يستشيرهم صاحب العمل في هذا الشأن ، ولهذا الغرض ، يجوز استدعاء مستشارين من خارج المنشأة باتفاق الطرفين ،
- (و) للعامل أن يبلغ رئيمه العباشر فورا بأية حالة يعتقد ، لسبب معقول ، أنها تشكل تهديدا وشيكا وخطيرا لحياته أو صحته ، ولا يمكن لماحب العمل أن يطالب العمال بالعودة الى موقع عمل يستمر فيه تهديد وشيك وخطير للحياة أو المحة حتى يتخذ تدابير علاجية ، عند الاقتضاء .

العادة ٢٠

يثكل التعاون بين الادارة والعمال و/أو ممثليهم في المنشأة أحد العناصر الاساسية في التدابير التنظيمية وغيرها من التدابير التي تتخذ وفقا للمواد ١٦ الى ١٩ من هذه الاتفاقية .

المادة ٢١

لا يرتب اتخاذ تدابير السلامة والصحة المهنيتين أية مماريف يتحملها العمال .

الجزء الخامس - أحكام نهائية

المادة ٢٢

لا تمثل هذه الاتفاقية مراجعة لاية اتفاقيات أو توصيات عمل دولية .

العادة ٢٣

تبلغ التصديقات الرسمية لهذه الاتفاقية الى العدير العام لعكتب العمل الدولي لتسجيلها .

المادة ٢٤

١ ــ لا تلزم هذه الاتفاقية سوى الدول الاعضاء في منظمة العمل
 الدولية التي سجلت تصديقاتها لدى المدير العام .

٢ - وتدخل حيز النفاذ بعد انقضاء اثني عشر شهرا على تاريخ
 تسجيل تصديقي عضوين لدى العدير العام .

٣ ـ وبعدئذ ، تمبح هذه الاتفاقية نافذة بالنسبة لاى دولة عضو
 بعد انقضاء اثنى عشر شهرا على تاريخ تسجيل تصديقها .

العادة ٢٥

١ يجوز لأي درلة عضو تصدق هذه الاتفاقية أن تنقضها بعد انقضاء عثر سنوات على تاريخ نفاذ الاتفاقية لأول مرة ، بمستند ترسله الى المدير العام لمكتب العمل الدولي لتسجيله . ولا يكون هذا النقض نافذا الا بعد انقضاء سنة على تاريخ تسجيله .

P 179

٢ - كل دولة عضو تصدق هذه الاتفاقية ، ولا تستعمل حقها في النقض العنموص عليه في هذه العادة أثناء السنة التالية لانقضا، فترة العثر سنوات العذكورة في الفقرة السابقة ، تظل ملتزمة بها لمدة عثر سنوات أخرى ، وبعدئذ يجوز لها أن تنقض هذه الاتفاقية بعد انقضا، كل فترة عثر سنوات وفقا للأحكام المنصوص عليها في هذه المادة .

المادة ٢٦

الدول بعيع الدول العدير العام لمكتب العمل الدولي جميع الدول الاعضاء في منظمة العمل الدولية بتسجيل جميع التصديقات والنقوض التي يبلغه بها أعضاء المنظمة .

٢ ـ يلفت العدير العام انتباه الدول الاعضاء في المنظمة ، لدى اخطارها بتسجيل التصديق الثاني الذي أبلغ به ، الى التاريخ الذي تدخل فيه الاتفاقية حيز النفاذ .

المادة ٢٧

يبلّغ العدير العام لمكتب العمل الدولي الأمين العام للامم المتحدة التفاصيل الكاملة لجميع التمديقات ومستندات النقض التي تسجل لديه وفقا لأحكام المادة السابقة ، لكي يسجلها الأمين العام طبقا للمادة ١٠٧ من ميثاق الأمم المتحدة .

المادة ٢٨

يقدم مجلس ادارة مكتب العمل الدولي الى المؤتمر العام ، كلما دأى ضرورة لذلك ، تقريرا عن تطبيق هذه الاتفاقية ، وينظر فيما اذا كان هناك ما يدعو الى تسجيل موضوع مراجعتها كليا او جزئيا في جدول أعمال المؤتمر .

العادة ٢٩

- ۱ اذا اعتمد العؤتمر اتفاقية جديدة تراجع هذه الاتفاقية
 كليا أو جزئيا ، وما لم تنص الاتفاقية الجديدة على خلاف ذلك _
- (۱) يستتبع تصديق أي دولة عضو للاتفاقية الجديدة المراجعة ، قانونا ، النقض الفورى لهذه الاتفاقية على الرغم من أحكام المادة ٢٥ أعلاه ، وشريطة أن تكون الاتفاقية الجديدة المراجعة قد دخلت حيز النفاذ ،
- (ب) يقفل باب تمديق الدول الأعضاء لهذه الاتفاقية اعتبارا من تاريخ دخول الاتفاقية الجديدة المراجعة حيز النفاذ .

٢ ـ تظل هذه الاتفاقية ، على أى حال ، نافذة في شكلها ومضعونها الحاليين ، بالنسبة للدول الاعضاء التي صدقتها ولم تصدق الاتفاقية المراجعة .

العادة ٢٠

الصيغتان الانكليزية والفرنسية لهذه الاتفاقية متساويتان في الحجبة .

التوصية رقم ١٦٤

توصية السلامة والصحة الهنية، ١٩٨١م.

مؤتمسر العمسل الدولسي

Recommandation 164

التوصيحة ١٦٤

توصية بشأن السلامة والصحة المهنيتيسن وبيثسة العمسل

إن المؤتمر العام لعنظمة العمل الدولية ،

وقد دعاه مجلس[دارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في جنيـــف، وعقــد دورته السابعة والسنين في ٣ حزيران / يونيه ١٩٨١:

وإذ قرر اعتماد بعض العقترحات العتملقة بالسلامة والصحة وبيئة العمسل ، وهـي موضوع البند السادس في جدول أعمال الدورة ؛

وإذ عزم على أن تأخذ هذه العقترحات شكل توصية تكمل اتفاقية السلامة والصحة العهنيتين ، ١٩٨١،

يعتمد ، في هذا اليوم الثاني والعشرين من حزيران / يونيه عام واحـــد وثعانيـــن وتسعمائة وألف ، التوصية التالية التي سوف يشار اليها بتوصيــة السلامــة والصحــة المهنيتين ، ١٩٨١:

أولا ــ النطاق والتعاريف

١ عليمني أن تنطبق أحكام اتفاقية السلامة والصحة المهنيتين ، ١٩٨١ (العسماة فيما بعد "الاتفاقية") وأحكام هذه التوصية ، على جميسع فسروع النشساط الاقتصادى وعلى جميع فئات العمال ، إلى أقصى حد ممكن ٠

(7) ينبغي العمل على اتخاذ التدابير اللازمة والعملنة عمليا لشعول العامليسن
 لحسابهم الخاص بحماية معائلة لتلك التي تنص عليها الاتفاقية وهذ مالتوصية •

٢ - لأفراض هذه التوصية:

- (أ) تشمل عبارة "فروع النشاط الاقتصادى" كافة الغروع التي يستخدم فيها عمال، بما فيها الخدمة العامة ؛
- (ب) يشعل تعبير "العمال" كافة الأُشخاص المستخد مين ، بما فيهم مستخد مو الدولة؛
- (ج) تشعل عبارة "مكان العمل" جميع الأمكنة التي يتعين على العمال أن يكونـــوا فيها أو أن يتوجهوا اليها بسبب عطهم ، والتي تقع تحت الاشراف العباشــر أو غير العباشر لصاحب العمل ؛
- (د) يشمل تعبير "اللوائح" كافة الأحكام التي تضفى عليها الهيئة أو الهيئـــات المختصة قوة القانون !
- (ه) لا يدل تعبير "الصحة" ، فيما يتعلق بالعمل ، طى مجرد عدم الاصابة بصرف
 أو عاهة ، بل يشمل أيضا العوامل البدنية والعقلية التي تؤثر على الصحةوترتبط
 مباشرة بالسلامة والقواعد الصحية في العمل •

فانيا - المجالات التقنية للاجراءات

- ٣ ـ تنفيذا للسياسة العشار إليها في العادة ٤ من الاتفاقية ، ينبغي اتخاذ التدابير الملائعة ، مع مراعاة مختلف فروع النشاط الاقتصاد ى وأنواع العمسل ، وكذلسك مبد أ إعطاء الأولوية للقضاء على المخاطرة في مهدها ، لاسيعا في العيادين التالية:
- أماكن العمل ، واختيار موقعها ، وخواصها المعماريـــة ، وانشاؤهـــا ،
 وصيانتها ، واصلاحها ، وتعديلها ، ومنافذ الدخول إليها والخـــروج منهــا ؛
 - (ب) اضاءة أماكن العمل ، وتهويتها ، وترتبيها ، ونظافتها :
 - (ج) درجة الحرارة ودرجة الرطوبة وحركة الهوا ، في أماكن العمل ؛

- (د) تصعیم الآلات والمعدات التي یعلن أن تلون مصد را للمخاطـــر ، وتركیبهـــا،
 واستخدامها ، وصیانتها ، واختبارها وفحصها ، وعدد الاقتضا ، العوافقـــة
 علیها والتخلی عها ؛
 - (هـ) الوقاية من الاجهاد البدئي أو العقلى العؤذى ، الناجم عن ظروف العمل !
 - (و) مناولة الحمولات والمواد وتكديسها وتخزينها ، يدويا أو آليًّا !
 - (ز) استخدام الكهرباء :
- (ح) صناعة المواد والعناصر الخطرة ، وتعبئتها ، ووضع البطاقات عليها ، ونقلها ، وخزنها ، واستعمالها ، وتصريف نفاياتها وبقاياها ، وعدد الاقتضاء الاستعاضة عنها بمواد أو عناصر أخرى غير خطرة أو أقل خطرا ؛
 - (ط) الحماية من الاشعاعات :
- (ى) الوقاية من المخاطر المهنية الناجعة عن الضجيج والاهتزاز ، ومكافحتها والحماية منها :
 - (ك) مراقبة الجو والعوامل المحيطة الأخرى في أماكن العمل :
- (ل) الوقاية من المخاطر الناجعة عن الضغوط الجوية العالية والعخفضة، ومكافحتها ؛
- (م) الوقاية من الحرائق والانفجارات ، والتدابير الواجب اتخاذها في حالة الحريق
 أو الانفجار :
- (ن) تصعيم ، وصناعة ، وتوفير ، واستخدام ، وصيانة ، واختبار معدات الوقايـــة الشخصية والألبســة الواقية ؛
- (س) التجهيزات الصحية ، ومرافق العياه ، وأماكن تبديل وحفظ الثياب ، وتوفيـــر عياه الشرب ، وأى مرافق مفيدة أخرى مرتبطة بالسلامة والصحة المهنيتين ؛
 - (ع) الاسعافات الأولية :

- (ف) وضع خطط للطوارى ؛ :
- (ص) الاشراف على صحة العمال •

ثالثا - الاجراءات على الصعيد الوطني

- ٤ ينبخي للسلطة أو السلطات المختصة في كل بلد ، تنفيذا للسياسية المشار إليها في العادة ٤ من الاتفاقية ، وآخذة في الحسبان العياديسين التقليسية للاجراءات العبينة في الفقرة ٣ من هذه التوصية :
- (1) أن تسسن أو توافق على لوائح أو مدونات للارشادات العطيسة أو علس أى استعدادات أخرى مناسبة بشأن السلامة والصحة المهنيتين وبيئة العمل، آخذه في الحسبان الروابط بين السلامة والصحة ، من جهة ، وساعات العمل وفتسرات الاستراحة ، من جهة أخرى ؛
- (ب) أن تعيد النظر من وقت لآخر في النصوص التشريعية المتعلقــة بالسلامة والصحة المهنيتين وبيئة العمل ، وفي الاستعدادات الموضوعة أو الموافــق عليهـا عمــلا بالفقرة الفرعية (أ) من هذه الفقرة ، وذلك على ضوء الخبرة المكتسبــة وأوجــه التقدم في مجال العلم والتكنولوجيا ؛
- (ج) أن تضطلع بدراسات وبحوث ترمي إلى التعرف على المخاطر وايجاد وسائل للتغلب عليها ، أو أن تشجع مثل هذه الدراسات والبحوث !
- (د) أن تقدم المعلومات والعشورة اللازمة لأصحاب العمل والعمال بطريقــة ملائمـة، وأن تعزز أو تسهل التعاون بين هؤلا ومنظماتهم ، من أجل القضاء علــى المخاطر أو الحد منها ، إلى أبعد حد معكن عطيا ؛ وينبغي ، عند الاقتضاء، تأمين برامج تدريب خاصة للعمال المهاجرين بلغتهم الأم :
- (هـ) أن تستعد بتدابير محددة لتفادى الكوارث ، ولتنسيق الاجرامات التي ينبغسي أن تتخذ على مستويات مختلفة ، وتوخّى الاتساق بين هذه الاجرامات ، وخاصة

- في العناطق الصناعية التي تقع فيها مشاريع تنطوى على مخاطر كبيرة بالنسبــــة للعمال وللسكان الذين يقيمون في العناطق المحيطة بها !
- (و) أن تؤمّن الاتصال الوثيق مع نظام الانذار الدولي بالمخاطر التي تهدد سلامة وصحة العمال ، الذي أقيم في اطار منظمة العمل الدولية :
 - (ز) أن تستحد بتد ابير ملائمة لرعاية العمال المعوقين •
- ٥ ــ ينبغي ، لدى وضع نظام التغتيش العنصوص عليه في الفقرة ١ من العادة ٩ من الاتفاقية ، الامتداء بأحكام اتفاقية تغتيش العمل ، ١٩٤٧، واتفاقية تغتيش العمل (الزراعة) ، ١٩٦٩، دون الاخلال بما ترتب هاتان الاتفاقيتان من إلتزامات على الدول الأعضاء التي قامت بتصديقهما ٠
- ٦ ينبغي للسلطة أو السلطات العختصة ، عند الاقتضاء ، وبالتشماور مع العنظمات العمثلة لأصحاب العمل والعمال المعنيين ، تعزيز التدابير في ميدان ظروف العمل بما يتفق والسياسة العشار اليها في العادة ٤ من الاتفاقية •
- ٧ ــ ينبخي أن تكون الأُهداف الرئيسية للترتيبات المشار إليها في العادة ١٥
 من الاتفاقية :
 - (1) تنفيذ أحكام المادتين ٤ و ٧ من الاتفاقية ؛
- (ب) تنسيق معارسة الوظائف العسندة إلى السلطة أو السلطات المختصة عملا بالمادة ١
 من الاتفاقية والفقرة ٤ من هذه التوصية ؛
- (ج) تنسيق أنشطة السلطات العامة ، وأصحاب العمل ومنظماتهم ، ومنظمات العمال ومعطيهم ، وغير ذلك من الأشخاص المعنيين أو الهيئات المعنية ، في ميسدان السلامة والصحة المهنيتين وبيئة العمل ، على الصعيد الوطني أو الاقليمسي أو المحلي ؛
- (د) تعزيز تبادل وجهات النظر والمعلومات والخبرات على الصعيد الوطنسي ، أو على مستوى الصناعات أو فروع النشاط الاقتصاد ى •

٨ ينبغي قيام تعاون وثيق بين السلطات العامة والعظمات العمثلة لأصحاب العمل ، وكذلك الهيئات الأخرى المعنية ، في وضع التد ابير اللازمة لرسيم وتطبيق السياسة العشار إليها في العادة ٤ من الاتفاقية .

٩ ــ ينبغي أن تشعل إعادة النظر المشار إليها في العادة ٧ من الاتفاقيـــة
 خصوصا وضع العمال الأكثر عرضة للتأثر ، كالمعوقين مثلا •

رابعا - الاجرادات على مستوى العشأة

- ١٠ يعكن أن تشعل الالتزامات التي تقع على أصحاب العمل من أجل تحقيدق الهدف المحدد في العادة ١٦ من الاتفاقية ، حسبما تقتضيه مختلف فــروع النشــاط الاقتصادى وأنواع العمل ، ما يلي:
- (1) توفير وصيانة أماكن العمل والآلات والمعدات ، واتباع طرائق عمل آمنة وغير خطرة على الصحة بالقدر المستطاع والمعقول !
- (ب) إعطاء التعليمات الضرورية وتوفير التدريب الضرورى ، مع مراعاة وظائف وقدرات فئات العمال المختلفة :
- (ج) تأمين الاشراف الكافي على العمل وأساليبه ، وعلى تطبيق واستخدام تدابيسر السلامة والصحة المهنيتين ؛
- (د) وضع ترتيبات تنظيمية فيما يتعلق بالسلامة والصحة المهنيتين وبيئة العمل انتناسب مع حجم المنشأة وطبيعة أنشطتها ؛
- (هـ) تزويد العامل ، بلا مقابل ، بما يكفي من الألبسة والمعدات الشخصية الواقيــة التي يكون من الحكمة اقتضاؤها عندما تتعذر الوقاية من المخاطر أو مكافحتهـــا بطريقة أخرى ؛
- (و) التحقق من أن تنظيم العمل ، لاسيما فيما يتعلق بساعات العمسل وفتسسرات الاستراحة ، لا يضر بالسلامة والصحة العهنيتين ؛

- (ز) اتخاذ كل التدابير المستطاعة والمعقولة من أجل القضاء على الاجهاد البدنسي والعقلى العفرط !
- (ح) إجرام دراسات وبحوث أو ، بطريقة أخرى ، متابعة تطورات المعارف العلميسة والتقنية الضرورية للالتزام بالنصوص الواردة أعلاه .

11 _ إذا ما حدث أن اضطعت منشأتان أو أكثر بأنشطة في آن معا وفي مكان عمل واحد ، ينبغي لها أن تتعاون في تطبيق الأحكام العتعلقــة بالسلامة والصحــة المهنيتين وبيئة العمل ، دون أن يكون في ذلك مساس بمسؤولية كل منشأة فيما يتعلق بصحة وسلامة مستخد ميها • وعند الاقتضاء ، ينبغي للسلطة أو للسلطات المختصة أن تغرض الأساليب العامة لهذا التعاون •

17 — (1) يتبغي أن تتضعن الاجرائات التي تتخذ لتسهيل التعاون المشار اليه في العادة • 7 من الاتفاقية ، في حال ملائمة وضرورة ذلك ، تعيين مد وبين عن العمال لشؤون السلامة ، ولجان عالية معنية بالسلامة والصحة ، و/أو لجان مشتركـــة معنية بالسلامة والصحة بعا يتفق والمعارسة الوطنية ؛ وفي اللجان المشتركــة المعنية بالسلامة والصحة ، ينبغي أن يكون تعثيل العمال مساويا على الأقل لتعثيــل أصحاب العمل •

- (٢) ينبغي لمند وبي العمال لشؤون السلامة ، وللجان العماليسة والمعنيسة بالسلامة والصحة ، أو ، عند الاقتضاء ، السلامة والصحة ، أو ، عند الاقتضاء ، لمثلين آخرين عن العمال :
- (أ) أن يتم تزويد هم بمعلومات وافية عن شؤون السلامة والصحة ، وتعكيدهـــم مـــن دراسة العوامل التي تؤثر على السلامة والصحة ، وتشجيعـهــم علــى اقتــراح تدابير في هذا الشأن ؛
- (ب) أن يستشاروا عند التفكير في اتخاذ تدابير هامة جديدة بشأن السلامة والصحة، وذلك قبل تنفيذها ، وأن يسعوا الى الحصول على تأييد العمال لهذه التدابير؛

- (ج) أن يستشاروا عدما يعتزم إدخال تعديلات في أساليب العمل ، أو في مضمونه ، أو تنظيمه ، مما قد يكون له تأثير على سلامة وصحة العمال ؛
- (د) أن تكفل حمايتهم من التسريح وفيره من التدابير الضارة لـــدى ممارستهــــم لوظائفهم في مجال السلامة والصحة المهنيتين بوصفهم معلين للعمال أو أعضاء فى اللجان المعنية بالسلامة والصحة !
- (هـ) أن يكون في وسعهم الاسهام في عملية اتخاذ القرارات على مستوى المنشأة ، فيما يتعلق بشؤون السلامة والصحة ؛
- (و) أن توفر لهم سبل الوصول الى كافة أرجاء مكان العمل ، وأن يكون في وسعهم الاتصال بالعمال بشأن وسائل السلامة والصحة خلال ساعات العمل وفي مكسان العمل :
 - (ز) أن يتعتموا بحرية الاتصال بعفتشي العمل .*
- (ح) أن يكون في وسعبهم الاسهام في العفاوضات التي تجرى في العشأة بشأن مسائل
 السلامة والصحة :
- (ط) أن يفسح لهم وقت معقول خلال ساعات العمل ذات الأجر لممارسة وظائفهـــم
 المتعلقة بالسلامة والصحة ، ولتلقى التدريب المتصل بهذه الوظائف؛
- (ى) أن يستعينوا بعتخصصين يسدون لهم العشورة بشأن مشاكل خاصة تتعلق بالسلامة والصحة :
- ١٣ ينبغي النص ، عند ما يكون ذلك ضروريا الأنشطة المنشأة موممكنا من الناحية العملية بالنسبة لحجمها ، على ما يلى:
- (أ) اتاحة دائرة للصحة المهنية ودائرة للسلامة في اطار العشأة ، بالاشتراك مسع مشآت أخرى ، أو بموجب ترتبيات مع هيئة خارجية :

(ب) الاستعانة بعتخصصين لإسدا المشورة بشأن مشاكل خاصة تتعلسق بالسلامـــة
 والصحة المهنيتين ، أو للاشراف على تطبيق التدابير العتخذة لحلها •

١٤ __ يبغي أن يلزم أصحاب العمل ، عندما تبرر طبيعة العمليات فــي مشآتهم ذلك ، بأن يعرضوا كتابيا السياسة والترتيبات التي يتبعونها فــي ميــد ان السلامة والصحة المهنيتين ، ومختلف المسؤوليات العمارسة بموجب هذه الترتيبات ، وأن يطلعوا جميع العمال على هذه الععلومات ، بلغة أو وسيلة يسهل عليهم فهمها •

10_(1) ينبغي أن يلزم أصحاب العمل بالتحقق بانتظام من تنفيذ المعايير المنطبقة بشأن السلامة والصحة المهنيتين ، عن طريق رصد البيئة المحيطة شـلا ، أو اجراء فحص منهجي للوضع فيما يتعلق بالسلامة ، من وقت لآخر •

(٢) ينبغي أن يلزم أصحاب العمل بفتح سجلات للمعلومات المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيتين وبيئة العمل ، حسيما تراه السلطة أو السلطات المختصة ضروريا ؛ ويمكن أن تشمل هذه السجلات بيانات جميع الحوادث والاصابات المهنيسة القابلسة للإبلاغ والتي تقع أثنا * العمل أو ترتبط به ، وبيانات التصاريح والاستثنا *ات المعنوحسة بموجب قوانين أو لوائح في هذا الشأن ، ولأية شروط قد يخضع لها منح هذه التصاريح والاستثنا *ات ، والشهاد ات المتعلقة بالاشراف على صحة العمال في المنشأة ، والبيانات المتعلقة بالتعرض لمواد أو عناصر محددة •

١٦ ــ ينبغي أن تستهد ف الترتبيات العنصوص عليها في المادة ١٩ مــن الاتفاقية تأمين قيام العمال بما يلي:

- (1) ايلاء قدر معقول من الاهتمام بسلامتهم الخاصة وسلامة الأشخاص الآخرين الذين
 يحتمل أن يتأثروا بتصرفات هؤلاء أو إهمالهم في العمل !
- (ب) الا متثال للتعليمات المعطاة من أجل ضمان السلامة والصحة لهم وللآخريسين والالتزام با جراءات السلامة والصحة .
- (ج) استخدام تجهيزات السلامة ومعدات الوقاية على نحو صحيح ، وعدم تعطيلها :

- (د) إبلاغ رئيسهم العباشر فورا عن أى وضع يعتقد ون محقين بأنه قد يعثل خطسرا ، وليس في مقد ورهم تصحيحه بأنفسهم ؛
 - (هـ) الابلاغ عن أى حادث أو إصابة يقعان أثناء العمل أو يتصلان به •

١٧ ـــ لا ينبغي اتخاذ أية اجراءات تسىء إلى عامل بسبب تقديمه ، بنية سليمة، تظلما يعتبره اخلالا بالشروط القانونية ، أو نقصا خطيرا في التد ابير التي يتخذ هـــا صاحب العمل في ميد ان السلامة والصحة المهنيتين وبيئة العمل •

خاصا - المسلات مع اتفاقيات وتوصيات العمسل الدولية القائعة

١٨ ــ لا تراجع هذه التوسية أية توسية عمل دولية ٠

19 — (1) لدى رسم وتطبيق السياسة العشار إليها في العادة ٤ من الاتفاقية، ينبخي للأعضاء الرجوع الى اتفاقيات وتوصيات العمل الدولية المبيئة في العلحق، دون الاخلال بالتزاماتهم الناشئة عن الاتفاقيات التي سبق أن صدقوا عليها •

(٦) يجوز لعوتمر العمل الدولي ، بأغلبية ثلثي الأصوات ، تعديل هذا الطحق
 لدى اعتماد أو مراجعة أية اتفاقية أو توصية في المستقبل بشأن السلامة والصحة وبيئـــة
 العمل ٠

ملحق ٣. قائمة الأدوات المتعلقة بالسلامة والصحة الهنية وبيئة العمل التي اعتمدها مؤتمر العمل الدولي منذ عام ١٩١٩م

التوصيات	الا تفا قيــــات	السنسة
	١٣ ـ الاسبيداج (الدهان)	1971
	٢٧ _ بيان الحمولة (للطـــرود	1979
	المنقولة بواسطة السفن)	
٥٣ _ تدابير السلامة (بنا	٦٢ _ تد ابير السلامة (بنام)	19 77
٩٧ ــ الفحس الطبي للأحداث	٣٧ ــ الفحوص الطبية (البحارة)	1987
	٧٧ ــ الفحس الطبي للأحداث	
	(الصناعة)	
	٧٨ ــ الفحس الطبي للأحداث	
	(المهن غير الصناعية)	
٨١ ــ تفتيش العمل	٨١ ــ تفتيش العمل	1984
٨٢ ــ تغتيش العمل (التعد		
والنقل)•		
	٩٢ ـــ إسكان الطواقم(مراجعة)	1989
٩٧ ـ حماية صحة العمال		1908
١٠٥ - صيد ليات السفن		190%
١٠٦ _ الاستشارة الطبيــة		
البحسر •		
١١٢ _ خد مات الصحة المهنية	١١٣ ـ الفحس الطبي (صياد و	1909
	الأسساك)	

التوصيات	الاتفاقيــــات	السنسة
١١٤ ــ الحماية من الاشعاعات	110 ــ الحماية من الاشعاعات	197 -
١١٨ _ حماية الآلات	١١٩ _ حماية الآلات	7776
١٢٠ ــ القواعـــد الصحيـــة	١٢٠ ــ القوامـــد الصحيـــة	1972
(التجارة والعكاتـب)	(التجسارة والعكاتسب)	
١٢١ ـــ إعانات إصابات العمــل	١٢١ ـــ إعانات إصابات العمــل	
	١٢٤ ــ الفحص الطبي للأحداث	1970
	(العمل في باطن الأرض)	
١٢٨ ــ الحد الأعلى للحمولة	١٢٧ ــ الحد الأعلى للحمولة	1974
١٣٣ ــ تغتيش العمل (الزراعة)	١٢٩ ــ تفتيش العمل (الزراعة)	1979
• ١٤ ــ إسكان الطواقم (تكييف	١٣٣ _ إسكان الطواقم (أحكـام	194.
الهـوام)	إضافيــة)	
١٤١ ـــ إسكان الطواقم(مكافحة		
الضجيـــج)		
١٤٢ ــ الوقايــة مــنالحوادث	١٣٤ ــ الوقاية مــن الحــوادث	
(البحسارة)	(البحــارة)	
١٤٤ ــ البنزيـــن	١٣٦ ــ البنزيـــن	1141
١٤٧ ــ الاصابة بالسرطان بسبب	١٣٩ ــ الاصابة بالسرطان بسبب	1971
المهنسة	المهنسة	
١٥٦ ــ بيئــة العمــل (تلـــوث	١٤٨ ــ بيثة العمل (تلوث الهواء،	1144
الهسوام، والضجيسج	والضجيج والاهتزاز)	
والا هتــزاز)		
170 _ السلام_ة والصح_ة	١٥٢ ــ السلامة والصحة العهنيتان	1979
المهنيتان(العمل على	(العمل على أرصفة العوانيُّ)	
أرصفـة الموانيُّ)		

1990

ملحق ٤. اتفاقيات وتوصيات العمل الدولية التي تم اعتمادها بين عام ١٩٨٥م وعام ١٩٩٦م

التوصيات	الاتفاقيات
١٧١ توصية خدمات الصحة	١٦١ اتفاقية خدمات الصحة المهنية، ١٩٨٥
المهنية، ٩٨٥	
١٧٢ توصية الحرير الصخري، ١٩٨٦	١٦٢ اتفاقية الحرير الصخري (الأسبتوس)،
	ነዓለጓ
١٧٥ توصية السلامة والصحة في البناء،	١٦٤ اتفاقية الحماية الصحية والرعاية
19 //	الطبية للبحارة، ١٩٨٧
١٧٧ توصية المواد الكيميائية، ١٩٩٠	١٦٧ اتفاقية السلامة والصحة في البناء،
	1911
١٨١ توصية منع الحوادث الصناعية	١٧٠ اتفاقية المواد الكيميائية، ١٩٩٠
الكبرى، ٩٩٣	
١٨٣ توصية السلامة والصحة في	١٧٤ اتفاقية منع الحوادث الصناعية
المناجم، ٥ ٩ ٩	الکبری، ۱۹۹۳
	١٧٦ اتفاقية السلامة والصحة في المناجم،

التصميم والإخراج الفني مركز تطوير موارد التعليم وزارة الصحة دمشق، ٢٠٠٩ م

وحدات تدريبية أخرى في هذه المجموعة:

Instructor's guide to the modules ^a
Introduction to occupation health and safety ^b
Your body at work ^c
Controling Rozords ^d
Noise at work ^e
Chemicals in the workplace
Aids and the workplace
Ergonomics
Using health and safety committees at work
Health and safety for women and children ^f
Male and female reproductive health hazards in the workplace ^g

تم انتقاء مواضيع هذه المجموعة، بالتشاور مع اتحادات العمال في بلدان مختلفة، وذلك لأن المسائل المطروحة في هذه الوحدات التدريبية، هي موضع اهتمام في الكثير من أمكنة العمل. لقد صُمِّمَت الوحدات التدريبية لتوفر التدريب لجميع ممثلي السلامة والصحة ؛ أو أعضاء لجان السلامة والصحة ؛ أو مشر في الخطوط ؛ أو كبار العمال ؛ أو العمال العاديين. كذلك أيضاً ؛ إنها موجهة للاستعمال من قبل المدربين كمثقفي العمال ؛ وممثلي السلامة والصحة ؛ وممثلي اتحادات العمال في المصانع ؛ وجميع العمال الذين ير غبون في الحصول على المعلومات في شأن السلامة والصحة ويريدون نقل تلك المعلومات إلى العمال الآخرين.

أما تنظيم الدورات ، فيمكن أن يتم باستعمال ، إما وحدة تدريبية واحدة ، أو عدد منها ،أو جميعها . يعتمد الأسلوب التدريسي ، على المبدأ الرئيسي لتعليم الوحدات لأن المواد يمكن أن تُكيَّف و فقاً للز من و الظر وف المتاحة .

- a. تمت في وزارة الصحة في الجمهورية العربية السورية ترجمة هذه الوحدة إلى اللغة العربية ، ونشرت عام ٢٠٠٩م بعنوان: دليل مدرب الوحدات التدريبية.
- d. تمت في وزارة الصحة في الجمهورية العربية السورية ترجمة هذه الوحدة إلى اللغة العربية ، ونشرت عام ٢٠٠٦م بعنوان: مدخل إلى السلامة والصحة المهنية.
- c. تمت في وزارة الصحة في الجمهورية العربية السورية ترجمة هذه الوحدة إلى اللغة العربية ، ونشرت عام ٢٠٠٦م بعنوان: جسمك أثناء العمل.
- b. تمت في وزارة الصحة في الجمهورية العربية السورية ترجمة هذه الوحدة إلى اللغة العربية ، ونشرت عام ٢٠٠٦م بعنوان: التحكم بالمخاطر.
- عام ٢٠٠٩م بعنوان: الصحة في الجمهورية العربية السورية ترجمة هذه الوحدة إلى اللغة العربية ، ونشرت عام ٢٠٠٩م بعنوان: الضجيج في العمل.
- f. تمت في وزارة الصحة في الجمهورية العربية السورية ترجمة هذه الوحدة إلى اللغة العربية ، ونشرت عام ٢٠٠٢م بعنوان: سلامة وصحة النساء و الأطفال.
- g. تمت في وزارة الصحة في الجمهورية العربية السورية ترجمة هذه الوحدة إلى اللغة العربية ، ونشرت عام ٢٠٠٤م بعنوان: مخاطر الصحة الإنجابية لدى الذكور والإناث الناشئة في مكان العمل.